بسم الله الرحمن الرحيم
[illegible] الا الله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم ان كان رزقي في السماء فانزله
وان كان من الارض فاخرجه
وان كان قليلا فكثره
وان كان بعيدا فقربه
وان كان عسيرا فيسره
وان كان خبيثا فطهره

قد ولد مصطفى في يوم الاحد
عند سلوع الظهر

بعد اتمام قراءة ورده

اللهم اجعل نعمتنا دائما وودنا دائما
ولا تجعلنا سالما ولا [illegible] دنا عالما ولا تسلط
علينا وعليهم ظالما برحمتك يا ارحم الراحمين

توكلت على الله
حصنت نفسي وديني ومالي
وعيالي في خزائن
بسم الله الرحمن الرحيم
اقفالها لا اله الا الله محمد رسول الله
ومفاتيحها لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

ثم يقرأ حفظ الله
قراءة [illegible]

اللهم اعوذ بك من العجز والكسل
واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال
ولا تسلط عليهم ظالما برحمتك
يا ارحم الراحمين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله يا خفي الخلاص
لا اله الا الله محمد رسول الله
يا خضر الياس
[illegible] مصائب عدد لا عدد
مداومت الله

[illegible] الطوت ما نصه
المحلى في [illegible] العالي في فروع الشافعي
في [illegible] الاولى محمد بن حزم على [illegible]
المتوفى ٤٥٦

الجزء الاول من المحلي لابن حزم رحمه الله تعالى
على تصحيح اصول
الدلائل المودية الى
احسن انتصار
للحق والله
اعلم

الحمد لله قد اشتمل على
هذا الكتاب شاذة خالف فيها مصنفه
مسائل كثيرة فلا ينبغي الاخذ به
المذاهب الاربعة الا اذا احد المذاهب الاربعة
الا ان يكون موافقا لاحد المذاهب والعمل به
ولا ينبغي ان يطالع فيه الا فقيه خبير [illegible]

دخل في [illegible] الحاج رضوان تابع المرحوم
ابراهيم كتخدا وهبه الى الاستاد
الشيخ محمد المنوفي يتقرب فيه لوجه الله
تعالى اللهم اقبل ذلك امين امين

ولد احمد في يوم [illegible] عشر يوم الجمعة
[illegible] من شهر رجب الحرام في سنة

٥٤٢
[illegible]
١٦٢٦٤
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق وعليه نتوكل

قال ابو محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم رضي الله عنه الحمد لله رب العالمين وصلى
الله على محمد خاتم النبيين و[سيد] المرسلين وسلم تسليما ونسأل الله ان يعصمنا العصمة من كل خطأ وزلل
وان يوفقنا للصواب في كل قول وعمل امين امين اما بعد وفقنا الله واياكم لطاعته فانكم
رغبتم ان نعمل للمسائل المختصرة التي جمعناها في كتابنا المحلى شرحا مختصرا ايضا نقتصر فيه على
قواعد البراهين بغير اكثار ليكون ماخذه سهلا على الطالب والمبتدي ودرجا الى التبحر
في الحجاج ومعرفة الاختلاف وتصحيح الدلائل المودية الى معرفة الحق مما تنازع الناس فيه
والاشراف على جمهور احكام القران والوقوف على جمهور السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتمييزها مما لم يصح والوقوف على الثقات من رواة الاخبار وتمييزهم من غيرهم والتنبيه
على فساد القياس وتناقضه وتناقض القائلين به فاستخرنا الله عز وجل على عمل ذلك واستعنا
على البداية الى نصر الحق وسالناه تاييدنا على بيان ذلك وتقريبه وان يجعله لوجهه خالصا
وفيه محضا امين امين رب العالمين وليعلم من قرا كتابنا هذا اننا لم نحتج الا بخبر صحيح من رواية
الثقات مسند او ما خالفنا الا خبرا ضعيفا فبينا ضعفه او منسوخا فاوضحنا نسخه وما توفيقنا
الا بالله عز وجل **مسألة** اول ما يلزم كل احد ولا يصح الاسلام الا به ان يعلم المرء
بقلبه علم يقين واخلاص لا يكون لشيء من الشك فيه اثر وينطق بلسانه ولا بد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله برهان ذلك ما حدثنا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى
نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح
عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا
ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقد روينا هذا مسندا عن معاذ وابن
عباس وغيرهم قال تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين
وهو قول جميع الصحابة وجميع اهل الاسلام واما وجوب عقد ذلك بالقلب فلقول الله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والاخلاص من فعل النفس واما وجوب النطق بذلك
باللسان فان الشهادة بذلك المخرجة للدم والمال من التحليل الى التحريم كما قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يكون الا باللسان ضرورة **مسألة** وتفسير هذه الجملة هو ان الله تعالى
اله كل شيء دونه وخالق كل شيء سواه برهان ذلك ان العالم بكل ما فيه ذو زمان لم ينفك عنه
قط ولا يتوهم ولا يمكن ان يخلو العالم من زمان ومعنى الزمان هو مدة بقاء الجسم متحركا او ساكنا ومدة

وجود

وجود العرض في الجسم واذ الزمان مدة كما ذكرنا ففي عدد معدود يزيد بمروره ودوامه
والزيادة لا تكون البتة الا في ذي مبتدا ونهاية من اوله الى ما زاد فيه والعدد ايضا ذو
مبدا او لا بد والزمان مركب بلا شك من اجزائه وكل جزء من اجزاء الزمان فهو متناه ذو نهاية
من اوله الى منتهاه والكل ليس هو شيئا غير اجزائه واجزاؤه كلها ذات مبدا فكله ذو مبدا
فكان الزمان لا بد له من مبدا ضرورة وكان العالم كله لا ينفك عن الزمان ذو مبدا (زمانه ذو)
ولا بد فالعالم كله جوهره وعرضه ذو مبدا واذ هو ذو مبدا فهو محدث والمحدث يقتضي
محدثا ضرورة اذ لا يتوهم اصلا ولا يمكن محدث لا اول له محدث فالعالم كله مخلوق وله خالق لم يزل
وهو مالك لما خلق فهو اله كل ما خلق ومخترعه لا اله الا هو **مسألة** وانه تعالى خلق كل شيء
لغير علة اوجبت عليه ان يخلق برهان ذلك انه لو فعل شيئا مما فعل لعلة كانت تلك العلة
اما لم تزل معه واما مخلوقة محدثة ولا سبيل الى قسم ثالث فلو كانت لم تزل معه لوجب
من ذلك شيئان ممتنعان احدهما ان معه تعالى غيره لم يزل فكان يبطل التوحيد الذي
قد بينا برهانه والثاني انه كان يجب اذا كانت علة الخلق لم تزل ان يكون الخلق لم يزل
لان العلة لا تفارق المعلول ولو فارقته لم تكن علة له وقد اوضحنا انفا برهان وجوب
حدوث العالم كله ايضا فلو كانت ههنا علة موجبة عليه تعالى ان يفعل ما فعل لكان مضطرا
مطبوعا او مدبرا مقهورا لتلك العلة وهذا خروج عن الالهية ولو كانت العلة محدثة
لكانت ولا بد اما مخلوقة له تعالى واما غير مخلوقة فان كانت غير مخلوقة فقد اوضحنا
انفا وجوب كون كل محدث مخلوقا فبطل هذا القسم وان كانت مخلوقة وجب ولا بد ان
تكون مخلوقة لعلة اخرى او لغير علة فان وجب ان تكون مخلوقة لعلة اخرى وجب
مثل ذلك في العلة الثالثة وهكذا ابدا وهذا يوجب وجود محدثين لا نهاية لعددهم
وهذا باطل بما ذكرنا انفا وبان كل ما خرج الى الفعل فقد حصره العدد ضرورة ومساحته
او زمانه ولا بد وكل ما حصره العدد فهو متناه فبطل هذا القسم ايضا وصح ما قلناه ولله
الحمد فان قالوا خلقت العلة لا لعلة فلو ان جاز ان يخلق الاشياء لعلة ويخلق العلة
لا لعلة ولا سبيل الى دليل **مسألة** وان النفس مخلوقة برهان ذلك انا نجد
الجسم في بعض احواله لا يحس شيئا وان المرء اذا تفكر في شيء ما فانه كلما تخلى عن الجسد
كان اصح لفهمه واقوى لادراكه فعلمنا ان الحساس الذاكر هو شيء غير الجسد ونجد
الجسد اذا تخلى منه ذلك الشيء موجودا كله بجميع اعضائه ولا حس له ولا فهم اما بموت
واما بنوم فصح ان الحساس الذاكر هو غير الجسد وهو المسمى في اللغة نفسا

و روحا قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها
الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى فكانت النفوس كما نص الله تعالى كثيرة وكذلك وجدناها
نفسا خبيثة واخرى طيبة ونفسا ذات شجاعة واخرى ذات جبن واخرى عالمة واخرى
جاهلة فصح يقينا ان في كل حي نفسا غير نفس غيره فاذا تيقن ذلك وكانت النفوس كثيرة مركبة
من جوهرها وصفاتها فهي من جملة العالم وهي مما لا ينفك قط من زمان وعدد فهي محدثة مركبة
وكل محدث مركب مخلوق ومن جعل شيئا مما دون الله تعالى غير مخلوق فقد خالف الله عز وجل في قوله
خالق كل شيء وخالف ما جاءت به النبوة وما اجمع عليه المسلمون وما قام فيه برهان العقل مسألة
والروح نفسه برهان ذلك انه قد قام البرهان كما ذكرنا بان هي ايضا غيره ... بالجسد
وهو الحساس المخاطب ولم يقم برهان قط بانهما شيئان فكان من ادعى ان الروح غير النفس
قد زعم بانهما شيئان وقال ما لا برهان له بصحته وهذا باطل قال الله تعالى قل هاتوا برهانكم
ان كنتم صادقين فمن لا برهان له فليس صادقا فصح ان النفس والروح اسمان لمسمى واحد
نا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن
ابي هريرة في حديث ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اكلأ لنا الليل فغلبت
بلالا عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه
حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا فقال يا بلال
قال اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك بابي انت وامي يا رسول الله وذكر الحديث وقال الله تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل
الاخرى الى اجل مسمى نا عبد الله بن ربيع نا عمر بن عبد الملك نا محمد بن بكر نا ابو داود
نا علي بن نصر هو الجهضمي قال نا ابن جرير نا الاسود بن شيبان نا خالد بن سمير نا عبد
الله بن رباح قال حدثني ابو قتادة الانصاري في حديث ذكر فيه نوم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى طلعت الشمس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا نحمد الله لم نكن
في شيء من امر الدنيا يشغلنا عن صلاتنا ولكن ارواحنا بيد الله فارسلها انى شاء فعبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالانفس وبالارواح عن شيء واحد ولا ثبت عنه عليه السلام
في هذا الباب خلاف اصلا وبالله تعالى نتأيد مسألة والعرش مخلوق برهان
ذلك قول رب العرش العظيم وكل ما كان مربوبا فهو مخلوق مسألة وانه تعالى
ليس كمثله شيء ولا يحل في صورة شيء مما خلق وقد مضى الكلام في هذا ولو تمثل تعالى في
صورة شيء لكانت تلك الصورة مثلا له وهو تعالى ليس كمثله شيء مسألة وان النبوة

لانام ولا نظام

حق برهان ذلك ان ما غاب عنا او كان قبلنا فلا يعرف الا بالخبر عنه وخبر التواتر يوجب العلم
الضروري ولا بد ولو دخلت في نقل التواتر داخلة او شك لوجب ان يدخل الشك هل كان
قبلنا خلق ام لا اذ لم يعرف كون الخلق موجودا قبلنا الا بالخبر ومن بلغ هاهنا فقد فارق المعقول
ونقل التواتر المنقول هو ان قوما من الناس اتوا اهل زمانهم يذكرون ان الله تعالى خالق الخلق
اوحى اليهم يامرهم بانذار قومهم باوامر الزمهم الله تعالى اياها فسألوا برهانا على صحة ما قالوه
فاتوا باعمال ... ما في العالم لا يمكن البتة في العقل ان يقدر عليها مخلوق حاشى خالقها
الذي ابتدعها كما شاء كقلب عصا حية تسعى وشق البحر لعسكر جازوا فيه وغرق من اتبعهم
وكاحياء ميت قد صح موته وكابراء الاكمه وكناقة خرجت من صخرة وكانسان رمي في النار فلم
يحترق وكاشباع عشرات من الناس من صاع شعير وكنبعان الماء من بين اصابع انسان حتى
روي العسكر كله ... فعلمنا ان الله تعالى شهد لهم بما اظهر على ايديهم بصحة ما اتوا به عنه
تعالى وانهم صادقون فيما قالوه مسألة وان محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى جميع الانس والجن كافرهم ومؤمنهم برهان ذلك انه اتى بهذا القرآن
المنقول الينا باتم ما يكون من نقل التواتر وانه دعا من خالفه الى ان ياتوا بمثله فعجزوا كلهم عن
ذلك وانه شق لهم القمر قال الله عز وجل اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية
يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وكذبوا واتبعوا اهواءهم وكل امر مستقر ولقد جاءهم من
الانباء ما فيه مزدجر حكمة بالغة فما تغن النذر وحن الجذع اذ فقده حين اسمعه
كل من حضره ودعا اليهود الى تمني الموت ان كانوا صادقين واخبرهم
انهم لا يتمنونه فعجزوا كلهم عن تمنيه جهارا ودعا النصارى الى مباهلته فابوا كلهم وهذان
البرهانان مذكوران جميعا في نص القرآن كما ذكرنا بعجز جميع العرب عن ان ياتوا
بمثله وهم من اخرهم ونبع لهم الماء من بين اصابعه واطعم مئين من الناس من صاع شعير
وجرى وادعى ملوك اليمن والبحرين وعمان لامره للايات التي صحت عندهم عنه فنزلوا
عن ملكهم كلهم طوعا دون رهبة اصلا ولا خوف من عيران يخزوهم ولا الرغبة رغبهم فيها
بل كان فقيرا اسما وهنالك قوم ادعوا النبوة كصاحب صنعاء وكصاحب اليمامة كلاهما
اقوى منه جيشا واوسع بلادا فما اتبعهما احد غير قومهما وكان هو اضعفهم جندا واضعفهم
بلدا وابعدهم من بلاد الملوك دارا فدعا الملوك والفرسان الذين ملؤا جزيرة العرب وهي
... في ذلك الى اقامة الصلاة واداء الزكاة واسقاط الفخر والتجبر والتزام التواضع
والصبر للقصاص في النفس فما دونها من كل حر او وضيع دون ان يكون معه مال ولا عشيرة

بنص بل اتبعه كل من اتبعه بعد عنادهم لما بهرهم من اياته ولم ياخذ قط على عنوة الاخبار وسكة
فقط وفي القران يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وقال تعالى يا معشر الجن والانس
وقال تعالى قل اوحي الي انه استمع نفر من الجن فقالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد
فامنا به الى قوله تعالى عنهم وانا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن اسلم فاولئك تحروا رشدا
واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقال تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو
في الاخرة من الخاسرين **مسئلة** نسخ عز وجل بملته على الملل والزم اهل الارض جنهم وانسهم
اتباع شريعته التي بعثه بها ولا يقبل من احد سواها وانه عليه السلام خاتم النبيين لا نبي بعده
برهان ذلك قول الله عز وجل ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين
نا احمد بن محمد بن الجسور نا وهب بن مسرة نا محمد بن وضاح نا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد
الله بن ادريس عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان النبوة والرسالة قد انقطعت فجزع الناس فقال قد بقيت مبشرات وهو جزء من
النبوة **مسئلة** الا ان عيسى عليه السلام سينزل وقد كان قبله عليه السلام انبيا
كثيرة ممن سمى الله تعالى منهم ومن لم يسم والايمان بجميعهم واجب برهان ذلك ما نا عبد
الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم
ابن الحجاج نا الوليد بن شجاع وهرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالوا نا حجاج هو
ابن محمد عن ابن جريج قال نا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيمة
قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعالى صل لنا فيقول لا ان بعضكم على بعض امرا
تكرمة الله هذه الامة وذكر الله في القران ادم ونوحا وادريس وابرهيم واسمعيل
واسحق ويعقوب ويوسف وموسى وهرون وسليمن وداود ويونس واليسع والياس
وزكريا ويحيى وايوب وعيسى وهودا وصالحا وشعيبا ولوطا وقال تعالى ورسلا قد
قصصناهم عليك ورسلا لم نقصصهم عليك وقال تعالى يريدون ان يفرقوا بين الله ورسله
ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا اولئك هم
الكافرون حقا **مسئلة** وان جميع النبيين وعيسى ومحمدا عليهم السلام عبيد الله تعالى
مخلوقون ناس كسائر الناس مولودون من ذكر وانثى الا ادم وعيسى فان ادم خلقه الله تعالى
من تراب بيده لا من ذكر ولا انثى وعيسى خلق في بطن امه من غير ذكر قال الله تعالى عن الرسل
عليهم السلام انهم قالوا ان نحن الا بشر مثلكم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده وقال تعالى

انا خلقناكم من ذكر وانثى وقال تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
وقال ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي وقال تعالى عن جبريل عليه السلام انه قال لمريم عليها السلام
انما انا رسول ربك لاهب لك غلاما زكيا قالت انى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم اك بغيا
قال كذلك قال ربك وقال تعالى ومريم ابنة عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا
مسئلة وان الجنة دار مخلوقة للمؤمنين لا يدخلها كافر ابدا قال الله عز وجل اعدت
للمتقين وقال تعالى ونادى اصحاب النار اصحاب الجنة ان افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم
الله قالوا ان الله حرمهما على الكافرين **مسئلة** يدخل الله تعالى من المسلمين الذين
رجحت كبائرهم وسيئاتهم على حسناتهم ثم يخرجون منها بالشفاعة ويدخلون الجنة قال الله تعالى
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وقال تعالى ونضع
الموازين القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى
بنا حاسبين وقال تعالى فاما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية واما من خفت موازينه
فامه هاوية وما ادراك ما هيه نار حامية نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى
قالا نا معاذ هو ابن هشام نا ابي عن قتادة نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة **مسئلة** لا تفنى الجنة ولا النار ولا احد
ممن فيهما ابدا برهان ذلك قول الله عز وجل مخبرا عن كل واحد من هاتين الدارين ومن
فيها خالدين فيها ابدا وخالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ
نا عبد الله بن يوسف بن نامي نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى ونا محمد بن عيسى بن
عمرويه الجلودي نا ابرهيم بن محمد بن سفيان نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر بن ابي شيبة نا
وابو كريب قالا نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجي الموت يوم القيمة كانه كبش املح فيقال يا اهل الجنة هل تعرفون من
هذا فيشرئبون وينظرون فيقولون هذا الموت ويقال يا اهل النار هل تعرفون من هذا فيشرئبون
وينظرون فيقولون نعم هذا الموت فيؤمر به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلود بلا موت ويا اهل
النار خلود بلا موت ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وهم في
غفلة وهم لا يؤمنون واشار بيده الى اهل الدنيا زاد ابو كريب في روايته بعد كبش املح فيوقف
بين الجنة والنار وقال الله عز وجل في اهل الجنة لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى

النار من شاء

وقال في اهل النار لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها **مسألة** وان اهل الجنة
ياكلون ويشربون ويطئون ويلبسون ويتلذذون لا يرون بوسا ابدا وكل ذلك بخلاف ما في
الدنيا لكن ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وحور العين حق نساء مطهرات
خلقهن الله عز وجل للمؤمنين قال الله تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب واباريق
وكاس من معين لا يصدعون عنها ولا ينزفون وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ○
وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون جزاء بما كانوا يعملون وقال تعالى ولباسهم فيها حرير وقال تعالى
وحلوا اساور من فضة وسقاهم ربهم شرابا طهورا نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد
الوهاب بن عيسى نا محمد بن عيسى نا ابرهيم بن محمد نا مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب نا سفين
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اعددت
لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصداق ذلك في كتاب
الله عز وجل فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون وبه الى مسلم حدثني
الحسن الحلواني نا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل اهل الجنة فيها ويشربون ولا يتغوطون ولا يبولون
ولكن طعامهم ذلك جشاء كرشح المسك يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس **مسألة**
واهل النار يعذبون بالسلاسل والاغلال والقطران في اطباق النيران اكلهم الزقوم
وشربهم الماء كالمهل والحميم نعوذ بالله من ذلك قال الله تعالى سرابيلهم من قطران قال
تعالى انا اعتدنا للكافرين سلاسل واغلالا وسعيرا وقال تعالى يريدون ان يخرجوا من
النار وما هم بخارجين منها وقال تعالى ان شجرت الزقوم طعام الاثيم كالمهل وقال تعالى في
سموم وحميم وقال تعالى وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه **مسألة**
وكل من كفر بما بلغه وصح عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم واجمع عليه المؤمنون مما جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر قال الله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له
الهدى نوله ما تولى ونصله جهنم **مسألة** وان القرآن الذي في المصاحف
بين ايدي المسلمين شرقا وغربا فما بين ذلك من اول ام القرآن الى آخر المعوذتين فهو
كلام الله ووحيه انزله على قلب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من كفر بحرف منه فهو كافر
قال الله عز وجل فاجره حتى يسمع كلام الله وقال تعالى نزل به الروح الامين على قلبك وقال
تعالى انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح وكذلك اوحينا اليك قرآنا عربيا وكل ما روي عن
ابن مسعود من ان المعوذتين وام القرآن لم تكن في مصحفه فكذب موضوع لا يصح وانما صحت

عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود وفيها ام القرآن والمعوذتان **مسألة** وكلما
جاء فيه من خبر عن نبي من الانبياء او صحف او عتاب او نعم او غير ذلك فهو حق على ظاهره لا رمز في
شيء منه قال الله تعالى قرآنا عربيا وقال تعالى تبيانا لكل شيء وقد انكر الله تعالى على قوم خالفوا
هذا فقال يحرفون الكلم عن مواضعه **مسألة** ولا سر في الدين عند احد قال الله
عز وجل ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا قال تعالى لتبيننه
للناس ولا تكتمونه **مسألة** وان الملائكة حق وهم خلق من خلق الله مكرمون كلهم
رسل الله قال الله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب وقال تعالى بل عباد مكرمون
وقال تعالى جاعل الملائكة رسلا اولي اجنحة **مسألة** خلقوا كلهم من نور وخلق آدم
من ماء وتراب وخلقت الجن من نار نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا محمد بن عيسى نا ابرهيم بن محمد نا مسلم بن الحجاج نا عبد بن حميد نا عبد الرزاق
نا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خلقت الملائكة من نور وخلقت الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم وقال تعالى ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من طين **مسألة** والملائكة افضل من خلق الله لا يعصي منهم احد
في صغيرة ولا كبيرة وهم سكان السموات قال الله عز وجل لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون وقال تعالى لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون فهذا
تفضيل لهم على المسيح عليه السلام ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم
من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا ولم يقل تعالى على كل من خلقنا ولا خلاف
في ان بني آدم افضل من كل خلق سوى الملائكة ولم يبق الا الملائكة واسجاده تعالى الملائكة
لآدم على جميعهم السلام سجود تحية فلو لم تكونوا افضل منه لم يكن له فضيلة في ان يكرم بان
يحيوه وقد تقصينا هذا الباب غاية التقصي في كتاب الفصل والحمد لله وقال تعالى
وترى الملائكة حافين من حول العرش **مسألة** وان الجن حق وهم خلق من خلق
الله عز وجل فيهم المؤمن والكافر يروننا ولا نراهم ياكلون ويتناسلون ويموتون قال الله
تعالى يا معشر الجن والانس وقال تعالى والجان خلقناه من قبل من نار السموم وقال تعالى
حاكيا عنهم انهم قالوا وانا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن اسلم فاولئك تحروا رشدا
واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقال تعالى كل من عليها فان وقال تعالى كل نفس ذائقة
الموت نا احمد بن محمد بن الجسور وعبد الله بن ربيع قالا نا ابن الجسور نا وهب بن مسرة

نا ابن وضاح نا ابو بكر بن ابي شيبة وقال ابن زرع نا محمد بن معاوية نا احمد بن شعيب
نا هناد بن السري ثم اتفق ابن ابي شيبة وهناد قالا نا حفص بن غياث عن داود
الطائي عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تستنجوا بالعظام ولا بالروث فانها زاد اخوانكم من الجن **مسألة**
وان البعث حق وهو وقت ينقضي فيه بقا الدنيا فيموت كل من فيها ثم يحيي الله الموتى عظامهم
التي في القبور وهي رميم ويعيد الاجسام كما كانت ويجمع الاولين والاخرين في يوم كان
مقداره طوله خمسين الف سنة يحاسب فيه الانس والجن فتوفى كل احد ما عمله قال الله
عز وجل ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شي قدير وان الساعة اتية
لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور وقال تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها
الذي انشاها اول مرة وهو بكل خلق عليم وقال تعالى يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم
وارجلهم بما كانوا يعملون وقال تعالى قل ان الاولين والاخرين لمجموعون الى ميقات يوم معلوم
وقال تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة وقال تعالى اليوم تجزى كل نفس
بما كسبت لا ظلم اليوم ان الله سريع الحساب **مسألة** وان الوحوش تحشر
قال الله عز وجل واذا الوحوش حشرت وقال تعالى وما من دابة في الارض ولا طاير يطير
بجناحيه الا امم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شي ثم الى ربهم يحشرون نا عبد الله بن
يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج
نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن جعفر عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم
القيمة حتى يقاد للشاة الجلحا من الشاة القرنا **مسألة** وان الصراط حق وهو طريق
يوضع بين ظهراني جهنم فينجو من شا الله ويهلك من شا نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن
فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب
نا يعقوب بن ابرهيم بن سعد نا ابي عن ابن شهاب عن عطا بن يزيد الليثي ان ابا هريرة
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث ويضرب الصراط بين ظهري
جهنم وقال عليه السلام في هذا الحديث ايضا وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان
هل رايتم السعدان فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس
باعمالهم فمنهم المؤمن الموثق بعمله ومنهم المجردل حتى ينجى وذكر الحديث **مسألة** وان الموازين
حق توزن بها اعمال العباد نؤمن بها ولا ندري كيف هي قال الله عز وجل ونضع الموازين

القسط

القسط ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيا وقال تعالى والوزن يومئذ الحق وقال تعالى فاما من
ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية واما من خفت موازينه فامه هاوية وما ادراك ما هيه
نار حامية **مسألة** وان الحوض حق من شرب منه لم يظما ابدا نا عبد الله بن يوسف
نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر بن ابي
شيبة نا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت
عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله ما انية الحوض قال والذي نفس محمد بيده لانيته اكثر
من عدد نجوم السما وكواكبها الا في الليلة المظلمة المصحية انية الجنة من شرب منها لم يظما
اخر ما عليه يشخب فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظما عرضه مثل طوله ما بين عمان
الى ايلة ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل **مسألة** وان شفاعة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اهل الكباير من امته حق فيخرجون من النار ويدخلون الجنة قال الله
عز وجل من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد
الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو غسان المسمعي نا معاذ
يعني ابن هشام الدستوائي نا ابي عن قتادة قال نا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لكل نبي دعوة دعاها لامته واني اختبات دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة وبه
الى مسلم قال نا نصر بن علي نا بشر يعني ابن المفضل عن ابي مسلمة عن سعيد بن يزيد عن
ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اهل النار الذين هم
اهلها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم
الله اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن في الشفاعة فجي بهم ضبائر ضبائر فبثوا على انهار الجنة ثم قيل
لهم يا اهل الجنة افيضوا عليهم فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل **مسألة** وان الصحف
التي تكتب فيها اعمال العباد الملائكة حق نؤمن بها ولا ندري كيف هي قال الله عز وجل اذ يتلقى
المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقال الله
عز وجل انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون وقال الله تعالى وكل انسان الزمناه طايره في عنقه
ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك **مسألة** وان الناس يعطون
كتبهم يوم القيمة فالمؤمنون الفايزون الذين لا يعذبون يعطونها بايمانهم والكفار بشمايلهم والمؤمنون
اهل الكباير وراء ظهورهم قال الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب
حسابا يسيرا وينقلب الى اهله مسرورا واما من اوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبورا
ويصلى سعيرا انه كان في اهله مسرورا انه ظن ان لن يحور بلى وقال تعالى واما من اوتي

كتابه لشماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه ولم ادر ما حسابيه يا ليتها كانت القاضية ما اغنى عني
ماليه هلك عني سلطانيه خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا
فاسلكوه انه كان لا يومن بالله العظيم ولا يحض على طعام المسكين **مسألة** وان على
كل انسان حافظين من الملايكة يحصيان اقواله واعماله قال الله عز وجل اذ يتلقى المتلقيان
عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد **مسألة** ومن
هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فغلبه او نحو
ذلك لم تكتب عليه فان عملها كتبت له سيئة واحدة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد
الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق
نا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما نا به ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل اذا تحدث عبدي بان يعمل حسنة فانا اكتبها له حسنة ما لم يعمل فاذا
عملها فانا اكتبها بعشر امثالها واذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها له ما لم يعملها فاذا عملها
فانا اكتبها له بمثلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الملايكة ذاك عبدك يريد
ان يعمل سيئة وهو ابصر به قال ارقبوه فان عملها فاكتبوها له بمثلها وان تركها فاكتبوها
له حسنة انما تركها من جراي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن اسلامه فكل
حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعماية ضعف وكل سيية تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل
مسألة ومن عمل في كفره عملا سيا ثم اسلم فان تمادى على ذلك الاساه حوسب وجوزي
في الاخرة بما عمل ذلك في شركه واسلامه وان تاب عن ذلك سقط عنه ما عمل في شركه ومن عمل
في كفره اعمالا صالحة ثم اسلم جوزي في الجنة بما عمل من ذلك في شركه واسلامه فان لم يسلم جوزي
بذلك في الاخرة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد
نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن حاتم بن ميمون وابرهيم بن دينار واللفظ له قال نا حجاج
هو ابن محمد عن ابن جريج قال اخبرني يعلى بن مسلم انه سمع سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس
ان ناسا من اهل الشرك قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي
يقول وتدعوا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الاها اخر
ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له
العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فلم يسقط الله تعالى الاعمال
السية الا بالايمان مع التوبة مع العمل الصالح وبه الى مسلم نا عثمن بن ابي شيبة نا جرير عن
منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود قال قال اناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله

انواخذ

انواخذ بما عملنا في الجاهلية فقال من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اسا في الاسلام
اخذ بالاول والاخر وبه الى مسلم نا حسن الحلواني نا يعقوب هو ابن ابرهيم بن سعد قال حدثني
ابي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب انا عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة
او عتاقة او صلة رحم أفيها أجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما اسلفت من خير
فان ذكر ذاكر قول الله عز وجل قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقول النبي صلى الله
عليه وسلم ~~اسلمت على ما اسلفت~~ لعمرو بن العاص ان الاسلام يهدم ما قبله وان الهجرة تهدم
ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله قلنا ان كلامه عليه السلام لا يعارض كلامه ولا كلام ربه
تعالى ولو كان ذلك وقد اعاذ الله منه لما كان بعضه اولى من بعض ولبطلت حجة كل احد
بما يتعلق به منه ولكنه كالقران لا يعارض القران ولا السنة قال الله عز وجل ولو كان من
عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فاما قوله تعالى ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فنعم
هذا نفس قولنا ان ما انتهى عنه غفر له واما ما لم ينته عنه فلم يقل الله تعالى انه يغفر له فبطل
تعلقهم بالاية واما قوله عليه السلام ان الاسلام يهدم ما كان قبله فحق وهو قولنا لان الاسلام
اسم واقع على جميع الطاعات والتوبة من عمل الشر من الطاعات وكذلك قوله عليه السلام المهاجر
من هجر ما نهى عنه نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابرهيم بن احمد نا الفربري نا البخاري
نا ادم نا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر
ما نهى الله عنه نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا
احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر بن ابي شيبة نا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي
عن مسروق عن عايشة ام المومنين قالت قلت يا رسول الله ان ابن جدعان كان في الجاهلية
يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه قال لا ينفعه انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطييتي
يوم الدين نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد
ابن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب نا يزيد بن هرون نا همام بن يحيى عن
قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مومنا حسنة يعطى بها
في الدنيا ويجزى بها في الاخرة واما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الاخرة
لم يكن له حسنة يجزى بها **مسألة** وان عذاب القبر حق ومسايلة الارواح بعد الموت
حق ولا يحيى احد بعد الموت الى يوم القيمة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب

ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن بشار بن عثمن العبدي نا محمد بن
جعفر هو غندر نا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البرا بن عازب عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا قال نزلت في عذاب
القبر يقال له من ربك فيقول ربي الله ونبيي محمد وبه الي مسلم نا عبيد الله بن عمر القواريري
نا حماد بن زيد نا بديل عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال اذا خرجت روح المومن
تلقاها ملكان يصعدانها ويقول اهل السما روح طيبة جات من قبل الارض صلي الله عليك وعلي
جسد كنت تعمرينه فينطلق بها الي ربه ثم يقول انطلقوا بها الي آخر الاجل قال وان الكافر اذا
خرجت روحه قال حماد وذكر من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السما روح خبيثة جات من
قبل الارض قال فيقول انطلقوا بها الي آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلي الله عليه وسلم
ريطة كانت عليه علي انفه هكذا وقال الله تعالي كنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم فصح
انها حياتان وموتان فقط ولا ترد الروح الا لمن كان ذلك آية له او لنبي عليه السلام وكل من
جابنه بذلك نص وهو قول من روي عنه في ذلك قول من الصحابة رضي الله تعالي عنهم ابنا
محمد بن سعيد بن نبات نا اسماعيل بن اسحاق نا عيسي بن حبيب نا عبد الصمد بن عبد الرحمن بن
محمد بن عبد الله بن يزيد المقري قال نا جدي محمد بن عبد الله قال نا سفيان بن عيينة عن
منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة قالت دخل ابن عمر المسجد وكان ابن الزبير
مطروحا قبل ان يصلب فقيل له هذه اسما فمال اليها وعزاها فقال ان هذه الجثث ليست
بشي وان الارواح عند الله عز وجل فقالت اسما وما يمنعني وقد اهدي راس زكريا الي
بغي من بغايا بني اسرائيل ... ان عذاب القبر برد الروح الي الجسد المنهال بن عمرو
وليس بالقوي **مسئلة** وان الحسنات تذهب السيات بالموازنة والتوبة
تسقط السيات والقصاص من الحسنات قال عز وجل واني لغفار لمن تاب وقال تعالي ان
الحسنات يذهبن السيات نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد
بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة بن سعيد نا اسماعيل بن جعفر عن العلا بن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ما المفلس قالوا
المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المفلس من امتي ياتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة
وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته
وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح
في النار وقال عز وجل اليوم تجزى كل نفس بما كسبت **مسئلة** وان عيسى عليه السلام

لم يقتل

٨

لم يقتل ولا صلب لكن توفاه الله عز وجل ثم رفعه اليه قال الله عز وجل وما قتلوه وما صلبوه ولكن
شبه لهم وقال تعالي اني متوفيك ورافعك الي وقال تعالي عنه انه قال وكنت عليهم شهيدا ما دمت
فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وقال تعالي الله يتوفي الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها فالوفاة قسمان نوم وموت فقط ولم يرد عليه السلام بقوله فلما توفيتني وفاة النوم
فصح انه انما عني وفاة الموت ومن قال انه عليه السلام قتل او صلب فهو كافر مرتد حلال دمه
وماله لتكذيبه القرآن وخلافه الاجماع **مسئلة** وانه لا يرجع محمد صلي الله عليه وسلم
ولا احد من اصحابه رضي الله عنهم الا يوم القيمة اذا رجع جميع المومنين والكافرين للحساب
والجزا هذا اجماع جميع اهل الاسلام المتيقن قبل حدوث الروافض المخالفين لاجماع اهل الاسلام
المبدلين للقرآن المكذبين بصحيح سنن رسول الله صلي الله عليه وسلم المجاهرين بتوليد
الكذب المتناقضين في قولهم ايضا وقال عز وجل كنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم وقال
تعالي ثم انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون فادعواهم رجوع علي رضي الله عنه ما لا يعجز احد
عن ان يدعي مثله لعمر او لعثمان او لمعاوية رضي الله عنهم او لغيرهم اذ لم يبال بالكذب والدعوى
بلا برهان لا من قرآن ولا سنة ولا من اجماع ولا من معقول وبالله تعالي التوفيق **مسئلة**
وان الانفس حيث راها رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة اسري به ارواح اهل
السعادة عن يمين آدم عليه السلام وارواح اهل الشقا عن شماله عند سما الدنيا لا تفني
ولا تنتقل الي اجسام اخر لكنها باقية حية حساسة عاقلة في نعيم او نكد الي يوم القيمة فترد
الي اجسادها للحساب والجزا بالجنة او النار حاشا ارواح الانبيا عليهم السلام وارواح
الشهدا فانها الآن في الجنة ترزق وتنعم ومن قال بانتقال الانفس الي اجسام اخر بعد مفارقتها
هذه الاجساد فقد كفر برهان هذا ما نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا حرملة بن يحيي نا ابن وهب
اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله من
ما زمزم ثم جا بطست من ذهب ممتلي حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ
بيدي فعرج بي الي السما فلما جينا السما الدنيا قال جبريل صلي الله عليه وسلم لخازن السما
الدنيا افتح قال من هذا قال جبريل قال هل معك احد قال نعم معي محمد صلي الله عليه وسلم
قال فارسل اليه قال نعم فافتح فلما علونا السما الدنيا فاذا رجل عن يمينه اسودة وعن
يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح

والابن الصالح فقلت يا جبريل من هذا قال هذا آدم صلى الله عليه وسلم وهذه الاسودة عن يمينه
وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر
قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج جبريل صلى الله عليه وسلم حتى اتى السما الثانية
فقال انس فذكر انه وجد في السموات آدم وادريس وعيسى وموسى وابرهيم صلوات الله
عليهم فلم يثبت منازلهم غير انه ذكر انه قد وجد آدم في السما الدنيا وابرهيم في السما السادسة
وذكر الحديث ففي هذا الخبر مكان الارواح وان ارواح الانبيا في الجنة واما الشهدا فان الله عز وجل
يقول ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا وقال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في
سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله ولا خلاف بين مسلمين
في ان الانبيا عليهم السلام ارفع قدرا ودرجة واتم فضيلة عند الله عز وجل واعلا كرامة
من كل من دونهم ومن خالف في هذا فليس مسلما نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد
الوهاب بن عيسى نا محمد نا ابرهيم بن محمد نا مسلم بن الحجاج نا عبد بن حميد نا عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الرجل
عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل
النار فمن اهل النار ثم يقال له هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة ففي هذين الحديثين ان
الارواح حساسة عالمة مميزة بعد فراقها الاجساد واما من زعم ان الارواح تنتقل الى اجساد
آخر فهو قول اصحاب التناسخ وهو كفر عند جميع اهل الاسلام وبالله تعالى التوفيق مسئلة
وان الوحي قد انقطع مذ مات النبي صلى الله عليه وسلم برهان ذلك ان الوحي لا يكون الا
الى نبي وقد قال الله عز وجل ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين
مسئلة والدين قد تم فلا يزاد فيه ولا ينقص منه ولا يبدل قال الله عز وجل اليوم اكملت
لكم دينكم وقال تعالى لا تبديل لكلمات الله والنقص والزيادة تبديل مسئلة قد بلغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين كله وبين جميعه كما امره الله تعالى قال الله تعالى
انك لتهدي الى صراط مستقيم صراط الله وقال تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم مسئلة
وحجة الله تعالى قد قامت واستبانت لكل من بلغته النذارة من مومن وكافر وبر وفاجر
قال الله تعالى لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي وقال تعالى ليهلك من هلك عن
بينة ويحيى من حي عن بينة مسئلة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على
كل احد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك اضعف الايمان
ليس وراء ذلك من الايمان شي قال الله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون

بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون وقال تعالى وان طايفتان من المومنين اقتتلوا
فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفي الى امر الله نا عبد الله بن يوسف
نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر
ابن ابي شيبة ومحمد بن المثنى قال ابن ابي شيبة نا وكيع عن سفين الثوري وقال ابن المثنى
نا محمد بن جعفر نا شعبة ثم اتفق سفين وشعبة كلاهما عن قيس بن مسلم عن طارق بن
شهاب قال قال ابو سعيد الخدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكم
منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان
وبه الى مسلم نا عبد بن حميد نا يعقوب بن ابرهيم بن سعد نا ابي نا صالح بن كيسان عن الحرث
نا ابو الفضيل الخطمي عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة عن ابي
رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون ياخذون بسنته ويقتدون
بامره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يومرون فمن جاهدهم
بيده فهو مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قال ابو محمد لم يختلف احد من
المسلمين في ان الايتين المذكورتين محكمتين غير منسوختين فصح ان ما عارضهما او عارض الاحاديث
التي في معناهما هو المنسوخ بلا شك مسئلة من عجز لجهله وعجمته عن معرفة كل هذا
فلا بد له من ان يعتقد بقلبه ويقول بلسانه حسب طاقته بعد ان تفسر له لا اله الا الله
محمد رسول الله وان كل ما جا به حق وكل دين سواه باطل نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح
نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا امية بن بسطام
نا يزيد بن زريع نا روح عن العلا بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا
بي وبما جيت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال عز وجل
ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين مسئلة وبعد
هذا فان افضل الانس والجن الرسل ثم الانبيا على جميعهم من الله تعالى افضل الصلاة والسلام
ثم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الصالحون قال الله تعالى جاعل الملايكة رسلا
وقال تعالى الله يصطفي من الملايكة رسلا ومن الناس وهذا لا خلاف فيه بين احد وقال تعالى
لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد
وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن اسحق بن السليم نا ابن الاعرابي

نا ابو داود السجستاني نا مسدد نا ابو معوية محمد بن خازم الضرير نا الاعمش عن ابي صالح
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي
بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه نا عبد الله بن ربيع نا محمد
ابن عبد الملك نا محمد بن بكر نا ابو داود هو السجستاني نا عمرو بن عون ومسدد قالا جميعا
نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله [illegible]
عليه وسلم خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر قوم
يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يوتمنون وينذرون ولا يوفون و[illegible] ولا
يوفون ويفشو فيهم السمن هكذا اه عبد الله بن ربيع [illegible] مستقيما وامرتهم
وبامتثالها واحتج من [illegible] ورد هذا من طرق كثيرة [illegible] من نوق وذو [illegible]
بعدها دونهم ومن خان فقد حرب مسئلة وان الله تعالى [illegible] لا خالق سواه
قال الله عز وجل خالق كل شي وقال تعالى هذا خلق الله فاروني ماذا خلق الذين من دونه
وقال تعالى خلق السموات والارض وما بينهما مسئلة ولا يشبهه عز وجل شي من خلقه
في شي من الاشيا قال عز وجل ليس كمثله شي وهو السميع البصير وقال تعالى ولم يكن له
كفوا احد مسئلة وانه تعالى لا في مكان ولا في زمان بل هو تعالى خالق الازمنة
والامكنة قال الله عز وجل خلق كل شي فقدره تقديرا وقال عز وجل خلق السموات والارض
وما بينهما والمكان والزمان شيان فيهما مخلوقان قد كان تعالى دونهما والمكان انما هو للاجسام
والزمان انما هو مدة كل ساكن او متحرك او محمول في ساكن او متحرك وكل هذا منفي عن الله
عز وجل مسئلة ولا يحل لاحد ان يسمي الله عز وجل بغير ما سمى به نفسه ولا يصفه
بغير ما اخبر به تعالى عن نفسه قال عز وجل ولله الاسما الحسنى فادعوه بها واخبروا ان من
سماه بغيرها فقد الحد والاسما الحسنى بالالف واللام لا تكون الا معهودة معروفة والمعهود
المعروف في ذلك الا ما نص الله تعالى عليه ومن ادعى زيادة على ذلك كلف البرهان
على ما ادعى ولا سبيل له اليه ومن لا برهان له فهو كاذب في قوله ودعواه قال الله عز وجل
قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين مسئلة وان لله عز وجل تسعة وتسعين اسما
مائة غير واحد وهي اسماوه الحسنى من زاد شيا من عند نفسه فقد الحد في اسمائه وهي
الاسما المذكورة في القران والسنة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا
معمر عن ايوب وهمام بن منبه قال ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة وقال همام عن ابي

هريرة

هريرة ثم اتفقا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله تسعة وتسعين اسما
مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة زاد همام في حديثه انه وتر يحب الوتر فقد صح
انها تسعة وتسعون اسما فقط ولا يحل لاحد ان يجيز ان يكون له اسم زائد لانه عليه السلام
قال مائة غير واحد فلو جاز ان يكون له تعالى اسم زائد لكانت مائة اسم ولو كان هذا لكان
قوله عليه السلام مائة غير واحد كذبا ومن اجاز هذا فهو كافر وقال تعالى هو الله
الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المومن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما
يشركون هو الله الخالق البارئ المصور له الاسما الحسنى وقد تقصينا ذكر اسمائه بالاسانيد الصحاح
في كتاب الايصال والحمد لله رب العالمين مسئلة ولا يحل لاحد ان يشتق لله تعالى اسما
لم يسم به نفسه برهان ذلك انه تعالى قال والسما بنيناها وقال تعالى واكيد كيدا وقال تعالى
خير الماكرين ومكروا ومكر الله ولا يحل لاحد ان يسميه البنا ولا الكياد ولا الماكر ولا المتجبر
ولا المستكبر على انه المجازي بذلك ولا على جهة اصلا ومن ادعى غير هذا فقد الحد
في اسمائه تعالى وتناقض وقال على الله تعالى الكذب وما لا برهان له وبالله تعالى التوفيق
مسئلة وان الله عز وجل ينزل كل ليلة الى سما الدنيا وهو فعل يفعله عز وجل
ب ليس حركة ولا نقلة برهان ذلك نا احمد نا عبد الله بن يوسف حدثنا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
بن عيسى نا احمد بن محمد حدثنا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا يحيى بن يحيى قرات على
مالك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان
لبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله كل ليلة الى سما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر
فيقول من يدعوني فاستجيب له ومن يسالني فاعطيه ومن يستغفرني فاغفر له قال مسلم
ونا قتيبة بن سعيد نا يعقوب هو ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله الى سما الدنيا حين يمضي ثلث الليل الاول فيقول انا
الملك انا الملك من ذا الذي يدعوني فاستجيب له من ذا الذي يسالني فاعطيه من ذا الذي
يستغفرني فاغفر له فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر قال مسلم ونا اسحاق بن منصور نا ابو المغيرة
نا الاوزاعي نا يحيى وابن ابي كثير نا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله الى سما الدنيا فيقول هل من سائل
يعطى هل من داع يستجاب له هل من مستغفر يغفر له حتى ينفجر الصبح قال ابو محمد
فالرواية عن ابي سلمة عن ابي هريرة من طريق الزهري اذا بقي ثلث الليل الاخر ومن طريق يحيى بن
ابي كثير اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ومن طريق ابي صالح عن ابي هريرة اذا مضى ثلث الليل

الاول الي ان يطلع الفجر وهكذا رواه ابا ابي شيبة وابن راهويه عن جرير عن منصور عن
ابي اسحق السبيعي عن الاغر ابي مسلم عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري والاوقات الليلة
مختلفة في الافاق باختلاف تقدم غروب الشمس عن اهل المشرق واهل المغرب فصح انه فعل
يفعله الباري عز وجل من قبول الدعا في هذه الاوقات لا حركة والحركة والنقلة من صفات
المخلوقين حاشى الله تعالي منها **مسألة** والقران كلام الله عز وجل وعلمه غير مخلوق
قال الله عز وجل ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فاخبر عز وجل ان كلامه هو علمه
وعلمه تعالي لم يزل غير مخلوق **مسألة** وهو المكتوب في المصاحف والمسموع من القاري
والمحفوظ في الصدور والذي نزل به جبريل علي قلب محمد صلي الله عليه وسلم كل ذلك
كتاب الله وكلامه والقران حقيقة لا مجازا من قال شي من هذا انه ليس هو القران
ولا هو كلام الله تعالي فقد كفر لخلافه الله تعالي ورسوله صلي الله عليه وسلم واجماع
اهل الاسلام قال الله عز وجل قال الله عز وجل فاجره حتي يسمع كلام الله وقال تعالي
وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وقال عز وجل بل هو
قران مجيد في لوح محفوظ وقال تعالي في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون تنزيل من
رب العالمين وقال تعالي نزل به الروح الامين علي قلبك لتكون من المنذرين نا عبد
الله بن ربيع نا محمد بن اسحق نا ابن الاعرابي نا ابو داود نا القعنبي عن مالك عن
نافع ان عبد الله بن عمر قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يسافر بالقران الي
ارض العدو ولا يحل ان يصرف كلام الله تعالي وكلام رسوله صلي الله عليه وسلم
الي المجاز عن الحقيقة بدعواه الكاذبة وبالله تعالي التوفيق **مسألة** وعلم الله
تعالي حق لم يزل عز وجل عليما بكل ما كان او يكون مما دق او جل لا يخفي عليه شي قال عز وجل
وهو بكل شي عليم وهذا عموم لا يجوز ان يخرج منه شي وقال تعالي يعلم السر واخفي ولا اخفي
من السر بين ما يكون مما لم يكن بعد **مسألة** وقدرته عز وجل وقوته حق لا يعجز
عن شي ولا عن كل ما يسال السائل عنه من محال او غيره مما لا يكون ابدا قال عز وجل اولم
يروا ان الله الذي خلقهم هو اشد منهم قوة نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد
نا ابرهيم بن احمد البلخي نا الفربري نا البخاري نا ابرهيم بن المنذر الحزامي نا معن بن عيسي
نا عبد الرحمن بن ابي الموالي سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن قال جابر
ابن عبد الله قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة فذكر الحديث
وفيه اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك وقال عز وجل

لو اردنا ان نتخذ لهوا لا تخذناه من لدنا وقال تعالي لو اراد الله ان يتخذ ولدا لاصطفى مما
يخلق ما يشاء وقد اخبر عز وجل انه قادر علي ما لا يكون ابدا قال الله عز وجل عسي ربه ان طلقكن
ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات وقال تعالي والله علي كل شي قدير وقال تعالي انما
امره اذا اراد شيا ان يقول له كن فيكون ولو لم يكن تعالي كذلك لكان متناهي القدرة ولو كان
متناهي القدرة لكان محدثا تعالي الله عن ذلك وهو تعالي مرتب كل الخلق وهو الذي اوجب
الواجب وامكن الممكن واحال المحال ولو شا ان يفعل كل ذلك علي خلاف ما فعله لما اعجزه ذلك
ولكان قادرا عليه ولو لم يكن كذلك لكان مضطرا لا مختارا وهذا الكفر مما قاله قال الله عز وجل
وربك يخلق ما يشا ويختار **مسألة** وان لله عز وجل عزا وعزة وجلالا واكراما ويدا
ويدين وايدي ووجها واعينا واعينا وكبرياء وكل ذلك حق لا يرجع منه ولا من علمه تعالي
وقدرته وقوته الا الي الله تعالي لا الي شي غير الله عز وجل اصلا فنرد من ذلك بما في القران
وما صح عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ولا يحل ان يزاد في ذلك ما لم يات به نص من قران
او سنة صحيحة قال الله عز وجل ويبقي وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال تعالي يد الله فوق ايديهم وما
خلقت بيدي ومما عملت ايدينا انعاما انما نطعمكم لوجه الله ولتصنع علي عيني انك باعيننا
ولا يحل ان يقال عينين لانه لم يات بذلك نص ولا ان تعالي سميع بصير ولا حياة لانه
لم يات بذلك نص ولا ان يقال لكنه تعالي سميع بصير حي قيوم نا عبد الله بن يوسف
نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسي نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج اخبرني
احمد بن يوسف الازدي نا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا ابو اسحق هو السبيعي
عن ابي مسلم الاغر حدثه عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة قالا جميعا قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم العز ازاره والكبرياء رداوه يعني الله تعالي نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن
معاوية نا احمد بن شعيب نا اسحق بن ابرهيم انا الفضل بن موسي نا محمد بن عمرو نا ابو
سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في حديث
خلق الله تعالي الجنة والنار وان جبريل قال لله تعالي وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها
احد ولو كان من ذلك غير الله تعالي لكان اما لم يزل واما محدثا فلو كان لم يزل لكان مع الله تعالي
اشيا لم تزل وهذا شرك مجرد ولو كان محدثا لكان تعالي بلا علم ولا قوة ولا قدرة ولا عز غير ا
ولا كبريا قبل ان يخلق كل ذلك وهذا كفر وقال تعالي قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها
وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا علي الله
ما لا تعلمون وقال تعالي والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وقال تعالي وعلمكم ما لم

تكونوا تعلمون وقال تعالى وذروا الذين يلحدون في اسمائه فصح انه لا يحل ان يضاف الى الله
شيء ولا ان يخبر عنه بشيء ولا ان يسمى بشيء الا ما جاء به النص ولنقول ان الله تعالى مكر او كيد الا
قال الله تعالى افامنوا مكر الله وقال تعالى واكيد كيدا وكل ذلك خلق له تعالى وبالله التوفيق
مسألة وان الله تعالى يراه المسلمون بقوة غير هذه القوة قال الله عز وجل وجوه
يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ثنا عبد الله بن ربيع نا ابن السليم نا ابن الاعرابي
نا ابو داود نا ابن ابي شيبة هو ابو بكر نا جرير ووكيع وابو اسامة كلهم عن اسمعيل
ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ونظر الى القمر انكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في
رؤيته ولو كانت هذه القوة لكانت لا تقع الا على الالوان تعالى الله عن ذلك واما
الكفار فان الله عز وجل قال انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون مسألة وان الله تعالى
كلم موسى عليه السلام ومن شاء من رسله قال الله تعالى وكلم الله موسى تكليما اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي وقال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم
الله مسألة وان الله تعالى اتخذ ابرهيم ومحمدا صلى الله عليهما خليلين قال
الله عز وجل واتخذ الله ابرهيم خليلا نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر
نا شعبة عن اسمعيل بن ابي رجا قال سمعت عبد الله بن ابي الهذيل يحدث عن ابي
الاحوص قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا
مسألة وان محمدا صلى الله عليه وسلم اسرى به ربه بجسمه وروحه فطاف
في السموات سماء سماء وراى ارواح الانبيا عليهم السلام هنالك قال الله عز وجل سبحن
الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ولو كان ذلك رؤيا منام ما كذبه
في ذلك احد ولا انكره بل كان كما نرى في الرؤيا يذكرها وقد ذكرنا رؤيته عليه السلام الانبيا
عليهم السلام قبل فاغنى عن اعادته مسألة وان المعجزات حق لا ياتي بها احد
الا الانبيا عليهم السلام قال الله عز وجل وما كان لرسول ان ياتي باية الا باذن الله
وقال تعالى وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وقال تعالى حاكيا عن موسى عليه السلام
انه قال اولو جئتك بشيء مبين قال فات به ان كنت من الصادقين فالقى عصاه وقال تعالى
فذانك برهانان من ربك الى فرعون وملائه فصح انه لو امكن ان ياتي احد ساحر او

بلغ

غيره بما يحيل طبيعته او يقلب نوعا لما سمى الله تعالى ما ياتي به الانبيا عليهم السلام برهانا لهم
ولا اية لهم ولا انكر على من سمى ذلك سحرا ولا كان ذلك اية لهم عليهم السلام
ومن ادعى ان احالة الطبيعة تكون اية الا حتى يتحدى بها النبي فقد كذب وادعى
ما لا دليل له عليه اصلا من عقل ولا من نص قران ولا سنة وما كان هكذا فهو باطل ونحن
من هذا ان تحنين الجذع واطعام النفر الكثير من الطعام اليسير حتى يشبعوا وهم
مئون من صاع شعير ونبعان الما من اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم وارواء الالف
وازيد منهم من قدح صغير يضيق سعته عن شبر ليس بشيء من ذلك اية له عليه السلام
لانه عليه السلام لم يتحد بشيء من ذلك احدا مسألة والسحر حيل وتخييل لا يحيل طبيعة
اصلا قال الله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى فصح انها تخييلات لا حقيقة لها
ولو احال الساحر طبيعة لكان لا فرق بينه وبين النبي وهذا كفر عن اجازه مسألة
وان القدر حق ما اصابنا لم يكن ليخطئنا وما اخطانا لم يكن ليصيبنا قال الله عز وجل ما اصاب
من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبراها مسألة ولا يموت
احد قبل اجله مقتولا او غير مقتول قال الله عز وجل وما كان لنفس ان تموت الا باذن
الله كتابا مؤجلا وقال تعالى فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون
وقال تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم مسألة
وحتى يستوفي رزقه ويعمل بما يسر له السعيد من سعد في علم الله تعالى والشقي
من شقي في علم الله تعالى نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى
نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن عبد الله بن نمير نا ابي وابو
معاوية ووكيع قالوا نا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال نا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين
يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح
ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره ان
احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها مسألة وجميع اعمال العباد
خيرها وشرها كل ذلك مخلوق خلقه الله عز وجل وهو تعالى خالق الحركة والارادة
والمعرفة في نفوس عباده قال عز وجل خلقكم وما تعملون وقال تعالى انا كل شيء

خلقناه بقدر وقال تعالى خلق السموات والارض وما بينهما مسألة لا حجة لاحد على الله تعالى
ولله الحجة البالغة على كل احد قال الله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وقال تعالى قل فلله
الحجة البالغة فلو شاء لهداكم اجمعين مسألة ولا عذر لاحد فيما يأتي الله عز وجل
من ذلك لا في الدنيا ولا في الاخرة وكل افعاله تعالى عدل وحكمة لان الله تعالى واضع كل موجود
في موضعه وهو الحاكم الذي لا حاكم عليه لا معقب لحكمه قال تعالى فعال لما يشاء مسألة
والايمان والاسلام شيء واحد قال عز وجل فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها
غير بيت من المسلمين وقال تعالى يمنون عليك ان اسلموا قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن
عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين مسألة كل ذلك عقد بالقلب
وقول باللسان وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية قال عز وجل فاما الذين
امنوا فزادتهم ايمانا نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد
ابن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا كهمس
الهجري عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال قال لي عبد الله بن عمر حدثني ابي عمر
ابن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا
رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد
حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت
فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن
بالقدر خيره وشره قال صدقت وذكر باقي الحديث وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل عليه السلام اتاكم
يعلمكم دينكم نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابرهيم بن احمد نا الفربري نا البخاري
نا عبد الله بن محمد نا ابو عامر العقدي نا سليمن بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضعة وستون شعبة والحياء شعبة
من الايمان وبه الى البخاري نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد
الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب
ابن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن رمح انا الليث عن ابن الهاد

عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للنساء في حديث
ما رايت من ناقصات دين وعقل اغلب لذي لب منكن قالت امرأة يا رسول الله وما نقصان العقل
والدين قال اما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث
الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين قال ابو محمد قال الله عز وجل
ان الدين عند الله الاسلام وقد صح ان الاسلام هو الايمان وان الدين هو الايمان والدين
ينقص فالايمان ينقص ويزيد وبالله تعالى التوفيق مسألة ومن اعتقد الايمان بقلبه
ولم ينطق به بلسانه دون تقية فهو كافر عند الله تعالى وعند المسلمين قال الله عز
وجل عن اليهود والنصارى انهم يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يعرفون
ابناءهم وقال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا وقال عز وجل اذا
جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين
لكاذبون مسألة ومن اعتقد الايمان بقلبه ونطق به بلسانه فقد وفق سواء استدل
او لم يستدل فهو مؤمن عند الله تعالى وعند المسلمين قال الله عز وجل فاقتلوا المشركين حيث
وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا
الزكاة فخلوا سبيلهم ولم يشترط عز وجل في ذلك استدلالا ولم يزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم مذ بعثه الله عز وجل الى ان قبضه يقاتل الناس حتى يقروا بالاسلام ويلتزموه
ولم يكلفهم قط استدلالا ولا سألهم هل استدلوا ام لا وعلى هذا جرى جميع الاسلام الى
اليوم وبالله تعالى التوفيق مسألة ومن ضيع الاعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص
الايمان لا يكفر نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن
محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب نا يعقوب بن ابرهيم بن سعد
نا ابي عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في حديث طويل حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يخرج
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله
شيئا ممن اراد عز وجل ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله مسألة واليقين لا يتفاضل
لكن ان دخل فيه شيء من شك او جحد بطل كله برهان ذلك ان اليقين هو اثبات الشيء
ولا يمكن ان يكون اثبات اكثر من اثبات فان لم يتحقق الاثبات فقد صار شكا مسألة
والمعاصي كبائر فواحش وسيئات صغائر ولمم واللمم مغفور جملة فالكبائر الفواحش هو ما
توعد الله تعالى عليه بالنار في القرآن او على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اجتنبها

غفرت له جميع سيئاته الصغائر برهان ذلك قول الله عز وجل الذين يجتنبون كبائر الإثم
والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة واللمم هو الهم بالشيء وقد تقدم ذكرنا أنه لا فرق أن من
هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه بشيء نا عبد الله بن يوسف نا أحمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى
نا أحمد بن محمد نا أحمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا سعيد بن منصور نا أبو عوانة عن قتادة
عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تجاوز لأمتي
عما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به وقال عز وجل إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر
عنكم سيئاتكم وبالضرورة نعرف أنه لا تكون كبيرا إلا بالإضافة إلى ما هو أصغر منه ولا يكن
غير هذا أصلا وإذا كان العقاب بالنار أشد ما يخوف فالموجب له هو كبير بلا شك فيه وما
توعد فيه بالنار فلا يلحق في العظم ما توعد فيه بالنار فهو الصغير بلا شك ولا سبيل إلى قسم ثالث

مسألة ومن لم يجتنب الكبائر حوسب على كل عمله ووازن الله عز وجل بين أعماله
من الحسنات ومن جميع معاصيه التي لم يتب منها ولا أقيم عليه حدها فمن رجحت حسناته
فهو في الجنة وكذلك من تساوت حسناته سيئاته قال الله عز وجل ونضع الموازين القسط
ليوم القيمة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين
وقال عز وجل إن الحسنات يذهبن السيئات وقال تعالى فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة
راضية ومن تساوت فهم أهل الأعراف ولا خلاف أن التوبة تسقط الذنوب نا عبد الله بن
يوسف نا أحمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا أحمد بن محمد نا أحمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا
إسمعيل بن سالم نا هشيم نا خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن
الصامت قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا
ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا يعضه بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله
ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء
غفر له

مسألة ومن رجحت سيئاته بحسناته فهم الخارجون من النار بالشفاعة على
قدر أعمالهم قال الله عز وجل وأما من خفت موازينه فأمه هاوية وما أدراك ما هيه نار
حامية وقال عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال تعالى
اليوم تجزى كل نفس بما كسبت نا عبد الله بن يوسف نا أحمد بن فتح نا عبد الوهاب بن
عيسى نا أحمد بن محمد نا أحمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا زهير بن حرب نا يعقوب بن إبرهيم
ابن سعد نا أبي عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال في حديث طويل ويضرب الصراط بين ظهري جهنم فأكون أنا وأمتي
أول

أول من يجيز ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب
مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله عز وجل تخطف الناس بأعمالهم
فمنهم الموبق بعمله ومنهم المخردل حتى ينجى وبه إلى مسلم نا أبو غسان المسمعي ومحمد
ابن المثنى قالا نا معاذ وهو ابن هشام الدستوائي نا أبي عن قتادة نا أنس بن مالك
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من
الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير
ما يزن ذرة قال أبو محمد وليس قول الله عز وجل إن الله لا يغفر أن يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقول النبي عليه السلام في حديث عبادة الذي ذكرنا
إنه إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه بمعارض لما ذكرنا لأنه ليس في هذين النصين إلا أنه
تعالى يغفر ما دون الشرك لمن يشاء وهذا صحيح لا شك فيه كما أن قوله تعالى إن الله
يغفر الذنوب جميعا وقوله تعالى في النصارى حاكيا عن عيسى عليه السلام أنه قال
إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم قال الله هذا يوم ينفع
الصادقين صدقهم ليس بمعارض لهذين النصين وليس في شيء من هذا أنه لا يغفر
ولا يعذب من رجحت سيئاته على حسناته والمبين للأحكام هو ما ذكرنا هو الحاكم على سائر
النصوص المجملة وكذلك تقضي هذه النصوص على كل نص فيه من قال كذا حرم الله عليه
الجنة ومن قال لا إله إلا الله مخلصا حرم الله عليه النار وعن قوله تعالى ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ومعنى كل هذا أن الله يحرم الجنة عليه حتى يقتص
منه ويحرم النار عليه أن يخلد فيها أبدا وخالدا فيها مدة حتى يخرج بالشفاعة ولا بد
من جميع النصوص كلها وبالله تعالى التوفيق

مسألة والناس في الجنة على
قدر فضلهم عند الله تعالى وأفضل الناس أعلاهم في الجنة درجة برهان ذلك قوله
تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم ولو جاز أن يكون الأفضل
أنقص درجة لبطل الفضل ولم يكن له معنى ولا رغب فيه راغب وليس للفضل معنى إلا
أمر الله تعالى بتعظيم الأفضل في الدنيا وترفيع منزلته في الجنة

مسألة وهم
الأنبياء ثم أزواجهم ثم سائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم في الجنة
وقد ذكرنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لو كان لأحدنا مثل أحد ذهبا فأنفقه
ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وقد ذكرنا أن أفضل الناس أعلاهم درجة في الجنة ولا منزلة
أعلى من درجة الأنبياء عليهم السلام فمن كان معهم في درجتهم فهو أفضل ممن دونهم وليس ذلك

الا لنياتهم فقط وقال عز وجل لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة
من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقال تعالى ان الذين سبقت لهم
منا الحسنى اولئك عنها مبعدون لا يسمعون حسيسها وهم فيما اشتهت انفسهم خالدون
لا يحزنهم الفزع الاكبر فثبت النص بان كل من صحب النبي صلى الله عليه وسلم فقد وعده الله الحسنى
وقد نص تعالى ان الله لا يخلف الميعاد وصح بالنص كل من سبقت له من الله الحسنى فانه مبعد
عن النار لا يسمع حسيسها وهو فيما اشتهى خالد لا يحزنه الفزع الاكبر وهذا نص ما قلنا
وليس المنافقون ولا سائر الكفار من اصحابه عليه السلام ولا من المصاحبين عليه السلام

مسألة ولا تجوز الخلافة الا في قريش وهم ولد فهر بن مالك بن النضر بن كنانة
الذين يرجعون بانساب ابائهم اليه نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن
عيسى نا احمد بن محمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا احمد بن يونس نا عاصم بن محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه قال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان **قال** ابو محمد هذه اللفظة
لفظ الخبر فان كان معناه الامر فهو حرام ان يكون الامر في غيرهم ابدا وان كان معناه معنى
الخبر كلفظه فلا شك في ان من لم يكن من قريش فلا امر له وان ادعاه وعلى كل حال هذا الخبر يوجب
منع الامر عمن سواهم

مسألة ولا يجوز الامر لغير بالغ ولا لمجنون ولا لامرأة ولا
يجوز ان يكون في الدنيا الا امام واحد فقط ومن بات ليلة وليس في عنقه بيعة مات
ميتة جاهلية ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولا يجوز التردد بعد موت الامام في
اختيار امام اكثر من ثلاث برهان ذلك ما نا عبد الله بن ربيع نا ابن ابي السليم نا ابن الاعرابي
نا ابو داود نا عثمن بن ابي شيبة نا جرير عن عطاء بن السائب عن ابي ظبيان عن علي بن ابي
طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي
حتى يبلغ وعن المبتلى حتى يعقل **قال** على الامام انما جعل ليقيم للناس الصلاة ويأخذ
صدقاتهم ويقيم حدودهم ويمضي احكامهم ويجاهد عدوهم وهذه كلها عقود لا تجب على من
لم يبلغ او من لا يعقل نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن
محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة نا الليث هو ابن سعد عن عبيد الله هو ابن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال على المرء المسلم السمع والطاعة فيما احب
وكره الا ان يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة **وبه** الى مسلم نا وهب بن بقية
الواسطي نا خالد بن عبد الله الواسطي عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما وبه الى مسلم
نا عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا عاصم هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن نافع
عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلع يدا من طاعة الله لقي الله
يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية نا احمد بن محمد بن
الجسور نا وهب بن مسرة نا محمد بن وضاح نا ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي داود الطيالسي
عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن
يفلح قوم اسندوا امرهم الى امرأة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن
عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن
ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتي
على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله وهم كذلك فصح ان اهل كل عصر لا يجوز ان يخلو
من ان يكون فيهم قائل بالحق فاذا صح اجماعهم على شيء فهو حق مقطوع بذلك اذا تيقن انه لا
مخالف في ذلك وقطع به وقد صح يقينا ان جميع اهل الاسلام رضوا بقاء الستة اذ مات
عمر رضي الله عنه ثلاثة ايام يتشاورون في امام فصح هذا وبطل ما زاد عليه اذ لم يجئه سنة
ولا اجماع وبالله تعالى التوفيق ثم تدبرنا هذه القصة فوجدنا عمر رضي الله عنه قد ولى
الامر احد الستة المعينين ايهم اختاروا لانفسهم فصح بيقين ان عثمن كان الامام ساعة
موت عمر في علم الله تعالى باسناد عمر الامر اليه بالصفة التي ظهرت فيه من اختيارهم اياه
فارتفع الاشكال وصح انهم لم يبقوا ساعة فكيف ليلة دون امام بل كان لهم امام معين محدود
موصوف معهود اليه بعينه وان لم يعرفه الناس بعينه مدة ثلاثة ايام

مسألة والتوبة من الكفر والزنا وفعل قوم لوط والخمر واكل الاشياء المحرمات كالخنزير والدم والميتة
وغير ذلك تكون بالندم والاقلاع والعزيمة على ان لا عودة ابدا واستغفار الله تعالى وهذا
اجماع لا خلاف فيه والتوبة من ظلم الناس في اعراضهم واموالهم لا تكون الا برد اموالهم اليهم
ورد كل ما تولد منها او مثل ذلك ان فاتت فان جهلوا ففي المساكين ووجوه البر مع الندم والا
والاستغفار وتحللهم من اعراضهم وابشارهم فان لم يمكن ذلك فالامر الى الله تعالى ولا بد للمظلوم
من الانتصاف يوم القيامة يوم تقتص للشاة الجماء من القرناء والتوبة من القتل اعظم من هذا
كله ولا يكون الا بالقصاص فان لم يمكن فليكثر من فعل الخير ليرجح ميزانه في الحساب نا عبد الله بن
يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج
نا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي نا مروان يعني ابن محمد الدمشقي نا سعيد بن عبد

والبشارهم ر

قلاع

العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله عز وجل انه قال يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه وبه الى مسلم نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل بن جعفر ثنا العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع قال عليه السلام ان المفلس من امتي ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار لتودن الحقوق الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء قال ابو محمد وهذا لكل خبر مفسر مخصص لا يجوز نسخه ولا تخصيصه لعموم خبر اخر

مسئلة وان الدجال سياتي وهو كافر اعور ممخرق ذو حيل نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن عيسى نا ابرهيم بن محمد نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه ك ف ر وبه الى مسلم نا سريج بن يونس نا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة قال ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سالته قال وما سؤالك قال انهم يقولون معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء قال هو اهون على الله من ذلك نا عبد الله بن ربيع نا ابن السليم نا ابن الاعرابي نا ابو داود السجستاني نا موسى بن اسمعيل نا جرير نا حميد بن هلال عن ابي الدهماء قال سمعت عمران ابن الحصين يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع بالدجال فلينأ عنه فوالله ان الرجل لياتيه وهو يحسب انه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات او لما يبعث به من الشبهات قال هكذا قال نعم

مسئلة والنبوة هي الوحي من الله بان يعلم الموحى اليه بامر ما يعلمه لم يكن يعلمه قبل والرسالة هي النبوة وزيادة وهي بعثته الى خلق ما بامر ما هذا ما لا خلاف فيه والخضر عليه السلام نبي قد مات ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبي بعده قال عز وجل حاكيا عن الخضر وما فعلته عن امري فصح نبوته وقال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين

مسئلة وان ابليس باق حي قد خاطب الله عز وجل معترفا بذنبه مصرا عليه موقنا بان الله عز وجل خلقه من نار وان الله تعالى خلق آدم من تراب وان الله تعالى امره بالسجود لادم فامتنع واستخف بادم فكفر قال تعالى حاكيا عنه انه قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين وانه قال انظرني الى يوم يبعثون وانه قال رب بما اغويتني لاقعدن لهم صراطك المستقيم وقال تعالى وكان من الكافرين

مسائل الاصول ○

مسئلة ودين الاسلام اللازم لكل احد لا يوجد الا من القرآن او مما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما برواية جميع علماء الامة عنه عليه السلام وهو الاجماع واما بنقل جماعة عنه عليه السلام وهو نقل الكافة واما برواية الثقات واحدا عن واحد حتى يبلغ اليه عليه السلام ولا مزيد وقال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فان تعارض فيما يرى المرء آيتان او حديثان صحيحان او حديث صحيح وآية فالواجب استعمالها جميعا لان طاعتهما سواء في الوجوب ولا يحل ترك احدهما للآخر ما دمنا نقدر على ذلك وليس هذا الا بان يستثنى الاقل معاني من الاكثر فان لم نقدر على ذلك وجب الاخذ بالزائد حكما لانه متيقن وجوبه ولا يحل ترك اليقين بالظنون ولا اشكال في الدين قد بين الله تعالى دينه قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وقال تعالى تبيانا لكل شيء

مسئلة والمرسل والموقوف لا تقوم بهما حجة وكذلك ما لم يروه الا من لا يوثق بدينه وحفظه ولا يحل ترك ما جاء في القرآن او صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول صاحب او غيره كان هو راوي ذلك الحديث او لم يكن والمرسل هو ما كان بين احد رواته وبين غيره او بين الراوي وبين النبي صلى الله عليه وسلم من لا يعرف والموقوف هو ما لم يبلغ به الى النبي صلى الله عليه وسلم برهان بطلان الموقوف قول الله عز وجل لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فلا حجة في احد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحل لاحد ان يضيف ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ظن وقد قال تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيا وقال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم واما المرسل ومن في رواته من لا يوثق بدينه وحفظه فلقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فاوجب عز وجل قبول نذارة النافر لتفقهه في الدين وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وليس في العالم الا عدل او فاسق فحرم تعالى علينا قبول خبر الفاسق فلم يبق الا العدل فصح انه هو المامور بقبول نذارته واما المجهول فلسنا على ثقة من انه على الصفة التي امر الله تعالى معها بقبول نذارته وهي التفقه في الدين فلا يحل لنا قبول نذارته حتى يصح عندنا تفقهه في الدين وحفظه لما ضبط من ذلك وبراءته من الفسق وبالله تعالى التوفيق ولم يختلف احد من الامة في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى الملوك رسولا واحدا الى كل مملكة يدعوهم الى الاسلام واحدا واحدا الى كل مدينة والى كل قبيلة ○

كصنعا والجند وحضرموت وتيماء ونجران والبحرين وعمان وغيرها يعلمهم احكام الدين كلها فافترضت
على اهل كل جهة قبول رواية اميرهم ومعلمهم فصح قبول خبر الواحد الثقة عن مثله مبلغا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن ترك القران او ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول صاحب
او غيره سوا كان راوي ذلك الخبر او غيره فقد ترك ما امره الله تعالى باتباعه لقول لم يامره
الله تعالى قط بطاعته ولا باتباعه وهذا خلاف لامر الله تعالى وليس فضل الصاحب عند الله تعالى
بموجب تقليد قوله وتاويله لانه تعالى لم يامر بذلك لكنه موجب تعظيمه ومحبته وقبول روايته فقط
لان هذا هو الذي اوجب الله تعالى **مسئلة** والقران ينسخ القران والسنة ينسخ السنة
والقران قال الله عز وجل ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها وقال تعالى لتبين
للناس ما نزل اليهم وقال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وامره تعالى ان يقول
ان اتبع الا ما يوحى الي وقال تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا
منه الوتين فما منكم من احد عنه حاجزين فصح ان كلما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعن الله تعالى قاله والنسخ بعض من ابعاض البيان وكل ذلك من عند الله تعالى **مسئلة**
ولا يحل لاحد ان يقول في اية او في خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابت هذا منسوخ وهذا
مخصوص في بعض ما يقتضيه ظاهر لفظه ولا ان لهذا النص تاويلا غير مقتضى ظاهر لفظه
ولا ان هذا الحكم غير واجب علينا من حين وروده الا بنص اخر وارد بان هذا النص كما ذكر
او باجماع متيقن بانه كما ذكر او بضرورة حس موجبة انه كما ذكر والا فهو كاذب برهان ذلك
قول الله تبارك وتعالى وما ارسلنا من رسول الا ليطاع وقال تعالى وما ارسلنا من رسول
الا بلسان قومه ليبين لهم وقال تعالى بلسان عربي مبين وقال تعالى وقد كان فريق منهم
يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون وقال تعالى فليحذر الذين يخالفون
عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم وقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا ليطاع
موجب طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما امر به وقال تعالى اطيعوا الله موجب
طاعة القران ومن ادعى في اية او خبر نسخا فقد اسقط وجوب طاعتهما فهو مخالف لامر الله تعالى
في ذلك وقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم موجب اخذ كل نص في
القران والاخبار على ظاهره ومقتضاه في اللغة العربية فمن ادعى في شي من ذلك ان المراد به غير ما
يقتضيه لفظه في اللغة العربية فقد خالف قول الله تعالى وحكمه وقال عليه عز وجل الباطل
وخالف قوله عز وجل ومن ادعى ان المراد بالنص بعض ما يقتضيه في اللغة العربية لا كل ما
يقتضيه فقد اسقط بيان النص باولى بالاقتصار عليه من سائر ما يقتضيه وقوله تعالى

فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم موجب للوعيد على من قال لا يجب على
موافقة امره وموجب ان جميع النصوص على الوجوب ومن ادعى تاخير الوجوب مدة ما فقد اسقط
وجوب طاعة الله تعالى ووجوب ما اوجب الله عز وجل من طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم في
تلك المدة وهذا خلاف لامر الله عز وجل فاذا شهد بدعوى من ادعى بعض ما ذكرنا قران او سنة
ثابتة اما باجماع واما بنقل صحيح فقد صح قوله ووجبت طاعة الله تعالى في ذلك وكذلك من شهدت
له ضرورة الحس لان الله تعالى في النفوس والافهم اقوال مودية وابطال جميع العلوم وابطال
جميع اللغات كلها وكفى بهذا فسادا وبالله تعالى التوفيق **مسئلة** والاجماع هو ما تيقن
ان جميع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفوه وقالوا به ولم يخالف منهم احد كتيقننا انهم
كلهم رضي الله عنهم صلوا معه عليه السلام الصلوات الخمس كما هي في عدد ركوعها وسجودها وعلموا
انه صلاها مع الناس كذلك وانهم كلهم صاموا معه او علموا انه صام مع الناس رمضان في الحضر
وكذلك سائر الشرائع التي تيقنت مثل هذا اليقين والتي لم نعرفها لم يكن من المومنين وهذا ما لا
يخالف احد في انه اجماع وهم كانوا حينئذ مومنين لا مومن في الارض غيرهم ومن ادعى
ان غير هذا اجماع كلف البرهان على ما يدعي ولا سبيل اليه **مسئلة** وما
صح فيه خلاف من واحد او لم يتيقن ان كل واحد منهم رضي الله عنهم عرفه وقال به
فلا يسمى اجماعا لان من ادعى الاجماع هاهنا فقد كذب وقفا ما لا علم له به والله تعالى يقول
ولا تقف ما ليس لك به علم **مسئلة** ولو جاز ان يتيقن اجماع اهل عصر بعدهم
اولهم عن اخرهم على حكم نص لا يقطع فيه باجماع الصحابة رضي الله عنهم لوجب القطع بانه
حق وليس كان يكون اجماعا اما القطع بانه حق وحجه فلما ذكرناه قبل باسناده من
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لن تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم
من خذلهم حتى ياتي امر الله فصح من هذا انه لا يجوز ان يجمع اهل عصر ولو طرفة
عين على خطا ولا بد من قايل بالحق فيهم واما انه ليس اجماعا فلان اهل كل عصر بعد
عصر الصحابة رضي الله عنهم ليس هم جميع المومنين والاجماع انما هو اجماع جميع المومنين
لا اجماع بعضهم ولو جاز ان يسمى اجماعا ما خرج عن الجملة واحد لا يدرى ايوافق سايرهم
ام يخالفهم لجاز ان يسمى اجماعا ما خرج عنهم فيه اثنان وثلاثة واربعة وهكذا ابدا
حتى يرجع الامر الى ان يسمى اجماعا ما قاله واحد وهذا باطل ولكن لا سبيل الى تيقن
اجماع اهل عصر بعد جميع الصحابة رضي الله عنهم لكثرة اعداد الناس بعدهم ولانهم
طبقوا ما بين المشرق والمغرب ولم تكن الصحابة رضي الله عنهم كذلك بل كانوا عددا

مكنا حصره وضبطه وضبط اقوالهم في المسئلة وبالله تعالى التوفيق وقد قال بعض ائمتنا
نعلم ذلك من حيث نعلم رضا اصحاب مالك واصحاب ابي حنيفة واصحاب الشافعي باقوال هولا
قال ابو محمد وهذا خطا لانه لا سبيل الى ان تكون مسئلة قال بها احد من هولا الفقها
الا وفي اصحابه من يمكن ان يخالفه فيها وان وافقه في سائر اقواله **مسئلة** والواجب
اذا اختلف الناس او تنازع احد في مسئلة ما ان يرجع الى القران وسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا الى شي غيرهما ولا يجوز الرجوع الى عمل اهل المدينة ولا غيرهم
برهان ذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم فان تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم
الاخر فصح انه لا يحل الرد عند التنازع الى شي غير كلام الله تعالى وسنة رسوله
صلى الله عليه وسلم وفي هذا تحريم الرجوع الى قول احد دون رسول الله صلى الله
عليه وسلم لان من رجع الى قول انسان دونه عليه السلام فقد خالف امر الله تعالى
بالرد اليه والى رسوله لا سيما مع تعليقه تعالى ذلك بقوله ان كنتم تومنون بالله
واليوم الاخر ولم يامر تعالى قط بالرجوع الى قول بعض المومنين دون جميعهم وقد
كان الخلفا رضي الله عنهم كابي بكر وعمر وعثمان بالمدينة وعمالهم باليمن ومكة وسائر البلاد
وعمال عمر وعثمان بالبصرة والكوفة ومصر والشام ومن الباطل المتيقن الممتنع الذي
لا يمكن ان يكونوا رضي الله عنهم طووا علم الواجب والحلال والحرام عن سائر الامصار واختصوا
به على اهل المدينة فهذه صفة سوء قد اعاذهم الله منه وقد عمل ملوك بني امية باسقاط
بعض التكبير من الصلاة وبتقديم الخطبة على الصلاة في العيدين حتى فشى ذلك في
الارض فصح انه لا حجة في عمل احد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم **مسئلة**
ولا يحل القول بالقياس في الدين ولا بالراي لان امر الله بالرد عند التنازع الى كتابه والى
رسوله صلى الله عليه وسلم قد صح فمن رد الى قياس او الى تعليل يدعيه او الى راي فقد
خالف امر الله تعالى المعلق بالايمان ورد الى غير من امره الله تعالى بالرد اليه وفي هذا ما فيه
قال ابو محمد وقول الله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شي وقوله تعالى تبيانا لكل شي
وقوله تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم وقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم ابطال للقياس
وللراي لانه لا يختلف اهل القياس والراي في انه لا يجوز استعمالها ما دام يوجد
نص وقد شهد الله تعالى بان النص لم يفرط فيه شيا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد بين للناس ما نزل اليهم وان الدين قد كمل وصح ان النص قد استوفى جميع الدين

فاذ ذلك كذلك فلا حاجة باحد الى قياس ولا الى رايه ولا الى راي غيره ونسال من قال
بالقياس هل كل قياس قاسه قايس حق ام منه حق ومنه باطل فان قال كل قياس حق احال
لان المقاييس تتعارض ويبطل بعضها بعضا ومن المحال ان يكون الشي وضده من التحريم
والتحليل حقا معا وليس هذا مكان نسخ ولا تخصيص كالاخبار المتعارضة التي ينسخ بعضها
بعضا ويخصص بعضها بعضا وان قال بل منها حق ومنها باطل قيل له تعرفنا بما ذا تعرف
القياس الصحيح من الفاسد ولا سبيل لهم الى وجود ذلك ابدا واذا لم يوجد دليل على تصحيح
الصحيح من القياس من الباطل منه فقد بطل كله وصار دعوى بلا برهان فان ادعوا ان القياس
قد امر الله عز وجل به سيلوا اين وجدوا ذلك فان قالوا قال الله عز وجل فاعتبروا يا اولي
الابصار قيل لهم ان الاعتبار ليس هو في كلام العرب الذي نزل به القران الا التعجب قال
عز وجل وان لكم في الانعام لعبرة اي لعجبا وقال تعالى لقد كان في قصصهم عبرة اي عجب
ومن الباطل ان يكون معنى الاعتبار القياس ويقول الله تعالى لنا قيسوا ثم لا يبين لنا
ماذا نقيس ولا كيف نقيس ولا على ماذا نقيس هذا ما لا سبيل اليه لانه ليس في وسع
احد ان يعلم شيا من الدين الا بتعليم الله تعالى له اياه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
وقد قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فان ذكروا احاديث وروايات فيها تشبيه شي
بشي وان الله تعالى قضى وحكم بامر كذا من اجل امر كذا قلنا لهم كلما قاله الله عز وجل ورسوله
صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو حق لا يحل لاحد خلافه وهو نص به نقول وكلما تريدون انتم
ان تشبهوه في الدين وان تعللوه مما لم ينص عليه الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم
فهو باطل وشرع لم ياذن الله تعالى به وهذا يبطل عليهم تمويههم بذكر اية جزا الصيد
وانك
دارات لو نضجت ومن اجل ذلك كتبنا على بني اسرايل وكل اية وحديث موهوا بايراده
وهو مع ذلك حجة عليهم على ما قد بيناه في كتاب الاحكام لاصول الاحكام وفي كتاب النكت
وكتاب الدرة وكتاب النبذ **قال** ابو محمد وقد عارضناهم في كل قياس قاسوه بقياس
مثله او اوضح منه على اصولهم لنريهم فساد القياس جملة فموه منهم مموهون بان قالوا
انتم دايبا تبطلون القياس بالقياس وهذا منكم رجوع الى القياس واحتجاج به وانتم في ذلك
بمنزلة المحتج بحجة العقل ليبطل حجة العقل وبدليل من النظر ليبطل به النظر **قال**
ابو محمد فقلنا هذا شغب سهل افساده ولله الحمد ونحن لم نحتج بالقياس في ابطال القياس
ومعاذ الله من هذا لكن اريناكم ان اصلكم الذي اثبتموه من تصحيح القياس يشهد بفساد
جميع قياساتكم ولا قول اظهر باطلا من قول اكذب نفسه وقد نص تعالى على هذا فقال

وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم فليس هذا نقضا
لقولهم انهم ابناء الله واحباؤه ولكن الزاما لهم ما يفسد به قولهم ولسنا في ذلك كمن
ذكرتم ممن يحتج في ابطال حجة العقل بحجة العقل لان فاعل ذلك مصحح لقضية العقلية التي يحتج
بها فظهر تناقضه من قرب ولا حجة له غيرها فقد ظهر بطلان قوله واما نحن فلم نحتج قط في ابطال
القياس بقياس نصححه لكن نبطل القياس بالنصوص وبراهين العقل ثم نزيد بيانا في افساده
منه نفسه بان نري تناقضه جملة فقط والقياس الذي نعارض به قياسكم نحن نقر بفساده
وفساد قياسكم الذي هو مثله او اضعف منه كما نحتج على اهل كل مقالة من معتزلة ورافضة
ومرجية وخوارج ويهود ونصارى ودهرية من اقوالهم التي تشهدون بصحتها فنريهم
تفاسدها وتناقضها وانتم تحتجون معنا بذلك ولسنا نحن ولا انتم ممن يصحح تلك الاقوال
التي نحتج عليهم منها بل هي عندنا في غاية البطلان والفساد وكاحتجاجنا على اليهود والنصارى
من كتبهم التي في ايديهم ونحن لا نصححها بل نقول انها محرفة مبدلة لكن لا نريهم تناقض اصولهم
وفروعهم لا سيما وجميع اصحاب القياس مختلفون في قياساتهم لا تكاد توجد مسألة الا وكل
طائفة منهم تاتي بقياس تدعي صحته تعارض به قياس الاخرى وهم كلهم مقرون مجمعون
على انه ليس كل قياس صحيحا ولا كل راي حقا فقلنا لهم فهاتوا حد القياس الصحيح والراي
الصحيح اللذين يتميزان من القياس الفاسد والراي الفاسد وهاتوا حد العلة الصحيحة
التي لا يقيسون الا عليها من العلة الفاسدة فتلجلجوا وبالله تعالى التوفيق قال
ابو محمد وهذا مكان ان لزم حكيم فيه ظهر فساد قولهم جملة ولم يكن لهم الانفكاك منه سبيل
ابدا وبالله تعالى التوفيق فان لم تعرفوا شيئا من ذلك فنحن قلنا النص حق والذي تزعمون
انتم اضافته الى النص راي لكم باطل فنحن في ذلك خلافكم وهكذا ابدا فان ادعوا ان الصحابة
رضي الله عنهم اجمعوا على القول بالقياس قيل لهم كذبتم بل الحق انهم كلهم اجمعوا على ابطاله
برهان كذبكم انكم لا سبيل لكم الى وجود حديث عن احد من الصحابة رضي الله عنهم
انه اطلق الامر بالقول بالقياس ابدا الا في الرسالة المكذوبة الموضوعة على عمر رضي الله عنه
فان فيها واعرف الاشباه والامثال وقس الامور وهذه الرسالة لم يروها الا عبد الملك بن
الوليد بن معدان عن ابيه وهو ساقط بلا خلاف وابوه اسقط منه او من هو مثله في السقوط
فكيف وفي هذه الرسالة نفسها اشيا خالفوا فيها عمر رضي الله عنه منها قوله فيها والمسلمون
عدول بعضهم على بعض الا مجلودا في حد او ظنينا في ولاء او نسب وهم لا يقولون بهذا
يعني جميع الحاضرين من اصحاب القياس حنيفيهم ومالكيهم وشافعيهم فان كان قول عمر
لو صح في تلك الرسالة في القياس حجة فقوله في ان المسلمين عدول كلهم الا مجلودا في حد

حجة وان لم يكن قوله في ذلك حجة فليس قوله في القياس حجة لو صح فكيف ولم يصح واما برهان
صحة قولنا في اجماع الصحابة رضي الله عنهم على ابطال القياس فانه لا يختلف اثنان في ان جميع
الصحابة رضي الله عنهم مصدقون بالقران وفيه اليوم اكملت لكم دينكم وفيه فان تنازعتم في
شي فردوه الى الله والرسول ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر فمن الباطل المحال ان
تكون الصحابة رضي الله عنهم يعلمون هذا ويومنون به ثم يردون عند التنازع الى قياس او راي
هذا ما لا يظنه بهم ذو عقل فكيف وقد ثبت عن الصديق رضي الله عنه انه قال اي ارض تقلني
او اي سما تظلني ان قلت في اية من كتاب الله براي او بما لا اعلم وصح عن الفاروق رضي الله
عنه انه قال اتهموا الراي على الدين وان الراي منا هو الظن والتكلف وعن عثمان رضي الله عنه
في فتيا افتى بها انما كان رايا رايته فمن شا اخذه ومن شا تركه وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
لو كان الدين بالراي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وعن سهل بن حنيف رضي الله
عنه انه قال ايها الناس اتهموا رايكم على دينكم وعن ابن عباس رضي الله عنه من قال في
القران برايه فليتبوا مقعده من جهنم وعن ابن مسعود رضي الله عنه سأقول فيها بجهد رايي
فان كان صوابا فمن الله عز وجل وان كان خطا فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريء
وعن معاذ بن جبل في حديث صحيح انما الفتيا من كتاب الله عز وجل او من سنة رسوله
صلى الله عليه وسلم فاياكم واياه فانه بدعة وضلالة فعلى هذا الصحيح كل راي روي عن الصحابة
رضي الله عنهم لا على انه الزام ولا على انه حق لكنه اشارة بخير او تورع فقط لا على سبيل
الايجاب وحديث معاذ الذي فيه اجتهد رايي ولا الو لا يصح لانه لم يروه احد الا الحارث
بن عمرو وهو مجهول لا يدري من هو عن رجال من اهل حمص لم يسمهم عن معاذ وقد تقصينا
اسانيد هذه الاحاديث كلها في كتابنا المذكور ولله تعالى الحمد نا احمد بن قاسم نا ابي قاسم
بن محمد بن قاسم نا جدي قاسم بن اصبغ نا محمد بن اسمعيل الترمذي نا نعيم بن حماد
نا عبد الله بن المبارك نا عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن حريز بن عثمن عن عبد
الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تفترق امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة على امتي قوم يقيسون الامور برايهم
فيحلون الحرام ويحرمون الحلال قال ابو محمد والشريعة كلها اما فرض يعصي من تركه
واما حرام يعصي من فعله واما مباح لا يعصي من فعله ولا من تركه وهذا المباح ينقسم ثلاثة
اقسام اما مندوب اليه يوجر من فعله ولا يعصي من تركه واما مكروه يوجر من تركه ولا
يعصي من فعله واما مطلق لا يوجر من فعله ولا من تركه ولا يعصي من فعله ولا من تركه

وهذا المباح ينقسم ثلاثة اقسام اما مندوب اليه يوجر فاعله ولا يعصي من تركه واما مكروه يوجر
من تركه ولا يعصي من فعله واما مطلق لا يوجر من فعله ولا من تركه ولا يعصي من فعله ولا من تركه
وقال الله عز وجل خلق لكم ما في الارض جميعا وقال تعالى وقد فصل لكم ما حرم عليكم فصح ان
كل شي حلال الا ما فصل تحريمه في القران والسنة نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد
الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج حدثني زهير بن حرب
نا يزيد بن هرون نا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خطب فقال يا ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام
يا رسول الله فسكت حتى اعادها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا امرتكم بشي فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شي فدعوه قال ابو محمد فجمع
هذا الحديث جميع احكام الدين اولها عن اخرها ففيه ان ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يامر به ولا نهى عنه فهو مباح وليس حراما ولا فرضا وان ما امر به فهو فرض وما نهى عنه
فهو حرام وان ما امرنا به فانما يلزمنا منه ما نستطيع فقط وان نفعل مرة واحدة تؤدي ما
لزمنا ولا يلزمنا تكراره فاي حاجة باحد الى قياس او راي مع هذا البيان الواضح والحمد لله على
عظيم نعمه فان قال قايل بهذا يجوز ابطال القول بالقياس الا من يوجدنا تحريم القول به
نصا في القران قلنا لهم قد اوجدناكم البرهان نصا وذلك بان لا يرد التنازع الا الى القران
والسنة فقط وقال تعالى اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء وقال تعالى
فلا تضربوا لله الامثال ان الله يعلم وانتم لا تعلمون والقياس ضرب امثال في الدين لله تعالى
ثم نقول لهم لو عارضتكم الروافض بمثل هذا فقالوا لكم ذلك اهل كل مقالة في تقليد النعمان
بعينه بماذا تنفصلون بل الحق انه لا يحل ان يقال على الله تعالى انه حرم او حلل او اوجب الا بنص
فقط وبالله تعالى التوفيق مسألة وافعال النبي صلى الله عليه وسلم ليست فرضا
الا ما كان منها بيانا لامر فهو حينئذ امر لكن الايتساء به عليه السلام فيها حسن برهان ذلك هذا
الخبر الذي ذكرنا آنفا من انه لا يلزمنا شي الا ما امرنا به او نهانا عنه وان ما سكت عنه
فهو ساقط عنا وقال عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة مسألة ولا يحل لنا
اتباع شريعة نبي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم وقال عز وجل لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا
نا احمد بن محمد الجسوري نا وهب بن مسرة نا محمد بن وضاح نا ابو بكر بن ابي شيبة نا هشيم
نا سيار نا يزيد الفقير نا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت

خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا وايما
رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة فاذ صح ان الانبياء عليهم السلام
كلهم لم يبعث احد منهم الا الى قومه خاصة فقد صح ان شرايعهم لم تلزم الا من بعثوا اليه فقط
واذا لم يبعثوا الينا فلم يخاطبونا قط بشي ولا امرونا ولا نهونا ولو خاطبونا لما كان لنبينا
صلى الله عليه وسلم فضيلة عليهم في هذا الباب ومن قال بهذا فقد كذب هذا الحديث
وابطل الفضيلة التي خصه الله تعالى بها فاذ قد صح انهم عليهم السلام لم يخاطبونا بشي
فقد صح يقينا ان شرايعهم لا تلزمنا اصلا وبالله تعالى التوفيق مسألة ولا يحل
لاحد ان يقلد احدا لا حيا ولا ميتا وعلى كل احد من الاجتهاد حسب طاقته فمن سال عن
دينه فانما يريد معرفة ما الزمه الله عز وجل في هذا الدين ففرض عليه ان كان اجهل البرية ان يسال
عن اعلم اهل موضعه بالدين الذي جا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا دل عليه
ساله فاذا افتاه قال له هكذا قال الله ورسوله فان قال له نعم اخذ بذلك وعمل به ابدا
وان قال له هذا رايي او هذا قياس او هذا قول فلان وذكر له صاحبا او تابعا او فقيها
قديما او حديثا او سكت او انتهره او قال له لا ادري فلا يحل له ان ياخذ بقوله ولكن يسال
غيره برهان ذلك قول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
فلم يامر عز وجل بطاعة بعض اولي الامر فمن قلد عالما او جماعة علما فلم يطع الله تعالى
ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ولا اولي الامر واذا لم يرد الى من ذكرنا فقد خالف امر الله
عز وجل ولم يامره الله عز وجل قط بطاعة بعض اولي الامر دون بعض فان قيل فان الله
عز وجل قال فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال تعالى ليتفقهوا في الدين ولينذروا
قومهم قلنا نعم ولم يامر الله عز وجل ان يقبل من النافر للتفقه في الدين رايه ولا ان يطاع اهل
الذكر في رايهم ولا في دين يشرعونه لم ياذن به الله عز وجل وانما امر تعالى بان يسال
اهل الذكر عما يعلمونه من الذكر الوارد من عند الله تعالى فقط لا عما قال من لا سمع له ولا طاعة
وانما امر تعالى بقبول نذارة النافر للتفقه في الدين فيما تفقه فيه من دين الله تعالى الذي
اتانا به رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في دين لم يشرعه الله عز وجل ومن ادعى وجوب
تقليد العامي للمفتي فقد ادعى الباطل وقال قولا لم يات به قط نص قران ولا سنة ولا اجماع
ولا قياس وما كان هكذا فهو باطل لانه قول بلا دليل بل البرهان قد جاء بابطاله قال الله
ذاما لقوم انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا والاجتهاد انما معناه بلوغ الجهد

في طلب دين الله عز وجل الذي اوجبه على عباده وبالضرورة ندري كل ذي حس سليم ان
المسلم لا يكون مسلما الا حتى يعتقد بان الله تعالى الهه لا اله له غيره وان محمدا هو رسول الله
بهذا الدين اليه والى غيره فاذ لا شك في هذا ففرض عليه ان يسال اذا سمع بشي اهذا
هو حكم الله وحكم رسوله وهذا لا يعجز عنه من يدري ما الاسلام ولو انه كان مجلوبا من قوقا
وبالله تعالى التوفيق **مسألة** وان قيل له اذا سال عن اعلم اهل بلده بالدين هذا
صاحب حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا صاحب راي وقياس فليسال صاحب الحديث
ولا يحل له ان يسال صاحب الراي اصلا برهان ذلك قول الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم
وقوله تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم فهذا هو الدين لا دين سوى ذلك والراي والقياس
ظن والظن باطل نا احمد بن محمد بن الجسور نا احمد بن سعيد نا ابن وضاح نا يحيى بن يحيى نا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث نا يونس بن عبد الله نا يحيى بن مالك بن عائذ نا ابو عبد الله بن ابي
حنيفة نا ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الطحاوي نا يونس بن يزيد القراطيسي نا سعيد
ابن منصور نا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة بن مقسم عن الشعبي قال السنة لم توضع بالمقاييس
نا محمد بن سعيد بن نبات نا اسماعيل بن اسحق البصري نا احمد بن سعيد بن حزم نا محمد بن
ابرهيم بن حيون الحجازي نا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول الحديث الضعيف
احب الينا من الراي نا همام بن احمد نا عباس بن اصبغ نا محمد بن عبد الملك بن ايمن نا عبد الله
ابن احمد بن حنبل قال سالت ابي عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيه الا صاحب حديث لا يعرف
صحيحه من سقيمه واصحاب راي فتنزل به النازلة من يسال قال يسال صاحب الحديث ولا يسال
صاحب الراي ضعيف الحديث اقوى من راي ابي حنيفة **مسألة** ولا حكم للخطا ولا للنسيان
الا حيث جا في القران او السنة لهما حكم قال تعالى ليس عليكم جناح فيما اخطاتم به ولكن ما تعمدت
قلوبكم وقال تعالى ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا **مسألة** وكل فرض كلفه الله
تعالى الانسان فان قدر عليه لزمه وان عجز عن جميعه سقط عنه وان قوي على بعضه وعجز
عن بعضه سقط عنه ما عجز عنه ولزمه ما قدر عليه منه سوا كان اقله او اكثره برهان
ذلك قول الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم
بامر فاتوا منه ما استطعتم وقد ذكرناه قبل باسناده وبالله التوفيق **مسألة** ولا
يجوز ان يعجل احد شيئا من الدين موقتا بوقت قبل وقته فان كان موقتا الاول من وقته ولا اخر
من وقته لم يجز ان يعجل قبل وقته ولا بعد وقته لقول الله عز وجل ومن يتعد حدود الله

فقد ظلم نفسه وقال تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها والاوقات حدود فمن تعدى بالعمل
وقته الذي حده الله تعالى فقد تعدى حدود الله نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح
نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا اسحق بن ابرهيم هو ابن
راهويه عن ابي عامر العقدي نا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن ابرهيم بن عبد
الرحمن بن عوف قال سالت القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فقال اخبرتني عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد **فصل** ومن امره تعالى ان
يعمل عملا في وقته فعمله في غير ذلك الوقت اما قبل الوقت واما بعد الوقت فقد عمل عملا
ليس عليه امر الله تعالى ولا امر رسوله صلى الله عليه وسلم فهو مردود باطل غير مقبول وهو غير
العمل الذي امر به الا ان يجي نص بانه يجزي في وقت آخر فهو وقته ايضا حينئذ واما الذي لا
يكون وقتا للعمل فهو باطل لا يقضى فيه وبالله تعالى التوفيق **مسألة** والمجتهد المخطي افضل
عند الله تعالى من المقلد المصيب هذا في اهل الاسلام خاصة واما غير اهل الاسلام فلا عذر للمجتهد
المستدل ولا للمقلد وكلاهما هالك برهان ذلك ما ذكرناه انفا باسناده من قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطا فله اجر وذم الله التقليد جملة فالمقلد عاصي والمجتهد
ماجور وليس من اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم مقلدا لانه فعل ما امره الله تعالى به وانما
المقلد من اتبع من دون رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه فعل ما لم يامره الله تعالى به واما غير
الاسلام فان الله تعالى يقول ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين
مسألة والحق من الاقوال في واحد منها وسايرها خطا وبالله تعالى التوفيق قال تعالى
فماذا بعد الحق الا الضلال وقال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وذم
تعالى الاختلاف فقال ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا وقال تعالى ولا تنازعوا وقال تعالى
تبيانا لكل شي فصح ان الحق من الاقوال هو ما حكم الله تعالى به فيه وهو واحد لا يختلف وان
الخطا ما لم يكن من عند الله عز وجل ومن ادعى ان الاقوال كلها حق وان كل مجتهد مصيب فقد قال قولا
لم يات به قران ولا سنة ولا اجماع ولا معقول وما كان هكذا فهو باطل ويبطله ايضا قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطا فله اجر فنص عليه السلام ان المجتهد قد يخطي
ومن قال ان الناس لا يكلفوا الا اجتهادهم فقد اخطا بل ما كلفوا الا الاصابة لما امر الله تعالى به
قال عز وجل اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اوليا فافترض عز وجل اتباع ما انزل
الينا وان لا نتبع غيره وان لا نتعدى حدوده وانما اجر المجتهد المخطي اجرا واحدا على نيته في
طلب الحق فقط ولم ياثم اذ حرم الاصابة فلو اصاب الحق اجر اجرا اخر كما قال عليه السلام انه اذا

اصاب اجرا واحدا ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابرهيم بن احمد نا الفربري نا البخاري
نا عبد الله بن يزيد المقري نا حيوه بن شريح نا يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن ابرهيم
ابن الحرث عن بسر بن سعيد عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاصي انه سمع
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم
فاجتهد فاخطا فله اجر ولا يحل الحكم بالظن اصلا لقول تعالي ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغني من
الحق شيا ولقول رسول الله صلي الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث وبالله
تعالي التوفيق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه

كتاب الطهارة مسئله الوضوء للصلوة فرض لا يجزي الصلوة الا به لمن وجد
الماء هذا اجماع لا خلاف فيه بين احد واصله قول الله عز وجل اذا قمتم الي الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الي المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الي الكعبين **مسئله** ولا يجزي الوضوء
الا بنية الطهارة فرضا وتطوعا لا يجوز ان ينوي احدهما دون الاخر ولا صلوة دون صلوة برهان
ذلك الاية المذكورة لان الله تعالي لم يامر فيها بالوضوء الا للصلوة علي عمومها لم يخص تعالي صلوة
من صلوة فلا يجوز تخصيصها ولا يجزي لغير ما امر الله تعالي به وقال ابو حنيفه رحمه الله
يجزي الوضوء والغسل بلا نية وبنية التبرد والتنظف وكان حجتهم ان قالوا انما امر بغسل
جسمه او هذه الاعضاء فقد فعل ما امر به وقالوا قسنا ذلك علي ازالة النجاسة فانها تجزي بلا نية
ومن قولهم ان التيمم لا يجزي الا بنية وقال الحسن بن حي الوضوء والغسل والتيمم يجزي كل ذلك
بلا نية وقال ابو يوسف ان انغمس جنب في بير ليخرج دلوا منها لم يجزه ذلك من غسل الجنابة
وقال محمد بن الحسن يجزيه ذلك من غسل الجنابة **قال ابو محمد** اما احتجاجهم بانه انما امر بغسل
جسمه او هذه الاعضاء وقد فعل ما امر فكذب بل ما امر الا بغسلها بنية القصد الي العمل الذي
امره الله تعالي به في ذلك الوجه قال الله تعالي وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
فنفي عز وجل ان يكون امرنا بشي الا بعبادته مفردين له نياتنا بدينه الذي امرنا به فعم هذا
جميع اهل الشريعة كلها نا حمام بن احمد القاضي نا عبد الله بن ابراهيم نا ابو زيد المروزي نا الفربري
نا البخاري نا الحميدي نا سفين بن عيينه نا يحي بن سعيد الانصاري **اخبرني** محمد بن ابراهيم
التيمي انه سمع علقمه بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول علي المنبر سمعت رسول الله
صلعم يقول انما الاعمال بالنيات وان لكل امري ما نوي فهذا ايضا عموم لكل عمل ولا يجوز
ان نخص به بعض الاعمال دون بعض بالدعوي واما قياسهم ذلك علي ازالة النجاسة فباطل لانه

قياس والقياس كله باطل ثم لو كان القياس حقا لكان هذا منه عين الباطل لوجوه **منها**
ان يقال لهم ليس قياسكم الوضوء والغسل علي ازالة النجاسة باولي من قياسكم ذلك علي التيمم
الذي هو وضوء في بعض الاحوال ايضا وكما قستم التيمم علي الوضوء في بعض الاحوال
وهو بلوغ المسح الي المرفقين فهلا قستم الوضوء علي التيمم في انه لا يجزي كل واحد منهما
الا بنية لان كليهما طهر للصلوة فان قالوا بان الله تعالي قال فتيمموا صعيدا طيبا ولم يقل
ذلك في الوضوء قلنا نعم فكان ماذا وكذلك قال الله تعالي اذا قمتم الي الصلوة فاغسلوا فصح
انه لا يجزي ذلك الغسل الا للصلوة بنص الاية **والوجه الثاني** ان دعواهم ان غسل النجاسة
يجزي بلا نية باطل لعين كما قالوا بل كل تطهير لنجاسة امر الله تعالي به علي صفة ما فانه لا يجزي
الا بنية وعلي تلك الصفة لقول رسول الله صلعم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
وقد ذكرنا باسنادنا في مكانه كل نجاسة ليس فيها امر بصفة ما فانما علي الناس ان يصلوا بغير
نجاسة في اجسادهم ولا في ثيابهم ولا في موضع صلوتهم فاذا صلوا كذلك فقد فعلوا ما
امروا به فظهر فساد احتجاجهم وعظيم تناقضهم في الفرق بين الوضوء والغسل والتيمم
والصلوة وغير ذلك من الاعمال بلا برهان وفي قولهم في الجنب ينغمس في البير
كما ذكرنا بلا دليل وقال بعضهم لو احتاج الوضوء الي نية لاحتاجت النية الي نية
وهكذا ابدا فقلنا لهم هذا لازم لكم فيما اوجبتم من النية للتيمم وللصلوة وهذا محال لان النية
المامور بها هي مامور بها بنفسها لانها القصد الي ما امر به فقط واما الحسن بن حي فانه ينتقض
قوله بالاية التي ذكرنا والحديث الذي اوردنا وقولنا في هذا هو قول مالك والشافعي واحمد
واسحق وداود وغيرهم وبالله تعالي التوفيق **مسئله** ويجزي الوضوء قبل الوقت وبعده
وقال بعض الناس لا يجزي الوضوء ولا التيمم الا بعد دخول وقت الصلوة وقال
اخرون يجزي الوضوء قبل الوقت ولا يجزي التيمم الا بعد الوقت وقال اخرون الوضوء
والتيمم يجزيان قبل الوقت **واحتج** كل من راي ذلك لا يجزي الا بعد دخول الوقت بقول
الله عز وجل اذا قمتم الي الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الي المرافق وامسحوا برؤسكم
وارجلكم الي الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او علي سفر او جاء احد
منكم من الغايط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم
وايديكم منه **قال ابو محمد** وهذا لا حجة لهم فيه بل هو حجة عليهم كافية لان الله
تعالي لم يقل اذا قمتم الي الصلوة فرضا ولا اذا دخل وقت صلوة فرض فقمتم اليها
بل قال عز وجل اذا قمتم الي الصلوة فعم تعالي ولم يخص الصلوة يكون فرضا ويكون تطوعا

بلاخلاف وقد اجمع اهل الارض قاطبة من المسلمين على ان صلوة التطوع لا تجزي الا بطهارة
من وضوء او تيمم او غسل ولا بد فوجب بنص الاية ضرورة ان المراد اذا اراد صلوة فرض
او تطوع وقام اليها ان يتوضا او يغتسل ان كان جنبا او تيمم ان كان من اهل التيمم ثم ليصلي
فاذ ذلك نص الاية بيقين فاذا اتم المرء غسله او وضوءه او تيممه فقد طهر بلا شك فاذ
قد صحت طهارته فجايز له ان يجعل بين طهارته وبين الصلوة التي قام اليها مهلة من مشي او حديث
او عمل لان الاية لم توجب بطال الصلوة بالطهارة الا بنصها ولا بدليل فيها فاذ جاز
ان يكون بين طهارته وبين صلوته مهله فجايز ان يمتد المهلة ما لم يمنع من تمادي بها قران
او سنة وذلك ممتد الى اخر اوقات الفرض وامّا في التطوع فما شاء فصح بنص الاية جواز
التطهر بالغسل وبالوضوء وبالتيمم قبل وقت صلوة الفرض فلما كان واجب بنص الاية
ان لا يكون شي من ذلك الا بنيه التطهر للصلوة فقط ولا مزيد ودليل اخر وهو ان الصلو
جايزة بلا اخلاف في اول وقتها فاذ ذلك كذلك فلا يكون ذلك البته الا وقد صحت الطهارة
لما قبل ذلك وهنا سح ولا بد حوا دا التطهر بكل ذلك قبل اول الوقت وبرهان اخر وهو ما
نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن معلويه نا احمد بن شعيب قتيبه بن سعيد عن مالك عن سمي
عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة
غسل الجنابة وراح فكانما قدم بدنه ومن راح في الساعة فكانما قرب بقره ومن راح في الساعة
الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكما قرب دجاجة ومن
راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون
الذكر فهذا نص جلي على جواز الوضوء للصلوة والتيمم لها قبل دخول وقتها لان الامام يوم الجمعة
لا بد ضرورة ان يخرج قبل الوقت او بعد دخول الوقت واي الامرين كان فيظن هذا الرايح من اول
النهار فان قبل وقت الجمعة بلا شك وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الرايحين
الى الجمعة المتيمم في السفر والمتوضي واما من فرق بين جواز الوضوء قبل الوقت وجواز
التيمم قبل الوقت فمنع منه فانهم ادعوا ان حكم الاية يوجب ان يكون كل ذلك بعد الوقت
وادعوا ان ذلك ان الوضوء خرج بصلوة رسول الله صلعم يوم الفتح الصلوات كلها بوضوء
واحد وهذا لا حجة لهم فيه لانه ليس في هذا الخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاء
قبل دخول وقت الصلوة ولعله توضاء بعد دخول الوقت ثم بقي يصلي بطهارته لم ينتقض
فاذ هذا ممكن فلا دليل في هذا الخبر على جواز الوضوء قبل دخول الوقت وبالله تعالى التوفيق
مسئله فان خلط بنية الطهارة للصلوة نية لتبرد او لغير ذلك لم يجزه الصلوة بذلك الوضوء

برهان ذلك قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين فمن خرج بالنية التي امر بها
بنيه لم يوم بها فلم يخلص لله تعالى العبادة بدينه ذلك واذ يخلو فلم يات بالوضوء الذي امره الله به
ولو نوي مع وضوئه للصلوة ان يعلم الوضوء من بحضرته اجزته الصلوة به لان تعليم الناس الدين
مامور به وبالله التوفيق مسئله ولا تجزئ النية في ذلك ولا في غيره من الاعمال الا قبل
الابتداء بالوضوء وباي عمل كان متصله بالابتدا به لا يحول بينهما وقت قل ام كثر برهان ذلك
ان النية لما صح انها فرض في العمل وجب ان يكون لا تخلو منها شي من العمل واذا لم يكن كما ذكرنا فهي
اما ان يحول بينها وبين العمل زمان فيصير العمل بلا نية وايضا فانه لو جاز ان يحول بين النية وبين العمل
دقيقه لجاز ان يحول بينهما دقيقتان وثلاث واربع وما زاد الى ان يبلغ الامر الى عشرات الاعوام ثم
واما ان يكون العمل مقارنا بالنية فيكون اول العمل خاليا من نية دخل فيه بها لان النية هي القصد
بالعمل والارادة به ما افترض الله تعالى في ذلك العمل وهذا لا يكون الا معتقدا قبل العمل ومعه
لما ذكرنا وبالله تعالى التوفيق مسئله ومن غمس اعضاء الوضوء في الماء ونوي به الوضوء
في الماء ونوي به الوضوء للصلوة او قف تحت ميزاب حتى عمّها الماء ونوي بذلك الوضوء
للصلوة او صب الماء على اعضاء الوضوء غيره ونوي بذلك الوضوء للصلوة اجزاه برهان
ذلك اسم غسل يقع على ذلك كله في اللغة التي نزل بها القران ومن ادعي ان اسم غسل لا يقع الا على
التدلك باليد فقد ادعي ما لا برهان له به وقولنا هذا هو قول ابي حنيفه والشافعي وداود
وبالله تعالى تايد مسئله وقراءة القران والسجود فيه ومس المصحف وذكر الله تعالى
جايز كل ذلك بوضوء وبلا وضوء وللجنب والحايض برهان ذلك ان قراءة القران والسجود
فيه ومس المصحف وذكر الله تعالى فعال خير مندوب اليها ماجور فاعلها فمن ادعي المنع منها
في بعض الاحوال كلف ان ياتي بالبرهان فاما قراءة القران فان الحاضرين من المخالفين موافقون
لنا في هذا لمن كان على غير وضوء واختلفوا في الجنب والحايض فقالت طايفة لا يقرا الحايض
ولا الجنب شيا من القران وهو قول روي عن عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما
وروي غيرهما كالحسن البصري وقتاده والنخعي وغيرهم وقالت طايفة اما الحايض فتقراء
ما شاءت من القران واما الجنب فيقرا الايتين ونحوهما وهو قول مالك وقال بعضهم
لا يتم الاية وهو قول ابي حنيفة فاما من منع الجنب من قراءة شي من القران فاحتجوا بما رواه عبد الله
بن سلمه عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلعم لم يكن يحجزه عن القران شي ليس الجنابة وهذا
لا حجة لهم فيه لانه ليس فيه نهي عن ان يقرا الجنب القران وانما هو فعل منه عليه السلام
لا يلزم ولا بيّن عليه السلام انه انما يمتنع من قراءة القران من اجل الجنابة وقد يتفق له ع م

ترك القراءة في تلك الحال ليس من اجل الجنابة وهو عليه السلام لم يصم قط شهرا كاملا غير رمضان
ولم يزد قط في قيامه على ثلاث عشر ركعة ولا اكل قط متكيا افيحرم ان يصام شهر كامل غير رمضان
او ان يتهجد المرء باكثر من ثلثة عشرة ركعة او ان ياكل على خوان او ان ياكل متكيا هذا لا يقولونه
ومثل هذا كثير جدا وقد جاءت اثار في نهي الجنب ومن ليس على طهر ان يقرا شيا من القران
ولا يصح منها شيء وقد بينا ضعف اسانيدها في غير هذا الموضع ولو صحت لكانت حجة على من يبيح
قراءة الاية التامة او بعض الاية لانها قد نهى عن قراءة القران للجنب جملة وما من قال يقرا
الجنب الاية او نحوها او قال لا يتم الاية او اباح للحايض ومنع الجنب فاقوال فاسدة لانها دعاوي
لا يعضدها دليل لا من قران ولا من سنة صحيحة ولا سقيمة ولا من اجماع ولا من قول صاحب ولا من
قياس ولا من راي سديد لان بعض الاية والاية قران بلا شك ولا فرق بين ان يباح له اية وان يباح
اخري او بين ان يمنع من اية او يمنع من اخري واهل هذه الاقوال يعظمون مخالفة الصاحب الذي
لا يعرف له مخالف وهم قد خالفوا ههنا عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وسلمان ولا يعرف لهم
مخالف من الصحابة رضي الله عنهم وايضا فان من الايات ما هو كلمة واحدة مثل والضحى ومدهامتان
والعصر والفجر ومنها اية الدين فاذ لا شك في هذا في اباحتهم له قراءة اية الدين والتي بعدها
واية الكرسي او بعضها ولا يتمها ومنعهم اياهم من قراءة والفجر وليال عشر والشفع والوتر
او منعهم له من تمام مدهامتان تحكما وكذلك تفريقهم بين الحايض والجنب بان امر الحايض يطول
فهو محال لانه ان كانت قراتها للقران حراما فلا يبيحه لها طول مدها وان كان ذلك حلالا لها
فلا معنى للاحتجاج بطول مدها نا محمد بن سعيد بن نبات نا عبد الله بن نصر عن قاسم بن اصبغ
عن محمد بن وضاح عن موسى بن معويه نا يوسف بن خالد السمتي نا ادريس بن حماد قال
سالت سعيد بن المسيب عن الجنب هل الجنب يقرا القران فقال وكيف لا يقراه وهو في جوفه وبه
الي يوسف السمتي عن نصر الباهلي قال كان ابن عباس يقرا البقرة وهو جنب نا محمد بن سعيد
بن نبات نا احمد بن عون الله نا قاسم بن اصبغ نا محمد بن عبد السلام الخشني نا محمد بن بشار نا غندر
نا شعبه عن حماد ابن ابي سليمان قال سالت سعيد بن جبير عن الجنب يقرا فلم ير به باسا وقال
اليس في جوفه القران وهو قول داود وجميع اصحابنا واما سجود القران فانه ليس صلوة
لما نا عبد الله بن ربيع نا عمر بن معاويه نا احمد بن شعيب نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر
قالا نا شعبه عن يعلى بن عطا انه سمع عليا الازدي هو علي بن عبد الله البارقي يحدث انه سمع ابن عمر
يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الصلاة الليل والنهار مثنى مثنى وقد صح عنه
عليه السلام انه قال الوتر ركعة تامه او ركعتين فصاعدا فليس صلاة والصلاة في سجود

القران ليس ركعة ولا ركعتين فليس صلاة واذ ليس هو صلاة فهو جايز بلا وضوء للجنب والحايض والى
غير القبلة كساير الذكر ولا فرق اذ لا يلزم الوضوء الا للصلوة فقط اذ لم ياتي بايجابه لغير الصلوة
قران ولا سنة ولا اجماع ولا قياس فان قيل ان السجود من الصلاة وبعض الصلاة صلاة قلنا
وبالله تعالى التوفيق هذا باطل لانه لا يكون بعض الصلاة صلاة الا اذا تمت كما امر بها ولو ان
امرا كبر وقرا وركع ثم قطع عمدا ما قال احد من اهل الاسلام انه صلى شيا بل يقولون كلهم
انه لم يصل فلو انها ركعة في الوتر او ركعتين في الجمعة والصبح والسفر والتطوع لكان قد صلى
بلا خلاف ثم يقول لهم ان القيام بعض الصلاة يلزمكم على هذا ان لا يجوز لاحد ان يقوم ولا ان
يكبر ولا ان يقرا ام القران ولا يجلس ولا يسلم الا على وضوء وهذا ما لا يقولونه فبطل احتجاجهم
وبالله تعالى التوفيق فان قالوا هذا اجماع قيل لهم فقد اقررتم بصحة الاجماع على بطلان
حجتكم وفسادها عليكم وبالله تعالى التوفيق واما مس المصحف فان الاثار التي احتج بها من لم يجز
للجنب مسه فانه لا يصح منها شيء لانها اما مرسلة واما صحيفة لا تسند واما عن مجهول واما عن ضعيف
وقد تقصيناها في غير هذا الكتاب وانما الصحيح ما نا عبد الله بن ربيع قال نا محمد بن احمد بن
مفرج نا سعيد بن السكن نا الفربري نا البخاري نا الحكم ابن نافع نا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله
بن عبد الله ابن عتبة ان ابن عباس اخبره عن ابي سفيان انه كان عند هرقل بكتاب رسول الله صلعم
الذي بعث به دحيه الي عظيم بصري فدفعه الي هرقل فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد بن عبد الله رسول الله الي هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام اسلم تسلم يوتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الريسيين ويا اهل
الكتاب تعالوا الي كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا
من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون فهذا رسول الله صلعم قد بعث كتابا وفيه هذه الاية
الي النصاري وقد ايقن انهم يمسون ذلك الكتاب فان ذكروا ما نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن معويه
نا احمد بن شعيب نا قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر قال كان ينهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يسافر بالقران الي ارض العدو مخافة ان يناله العدو فهذا حق يلزم اتباعه وليس فيه
ان لا يمس المصحف جنب ولا كافر وانما فيه ان لا ينال اهل ارض الحرب القران فقط فان قالوا انما
بعث رسول الله عم الي هرقل اية واحدة قيل لهم ولم يمنع عليه السلام من غيرها وانتم اهل
القياس فان لم تقيسوا على الاية ما هو اكثر منها فلا تقيسوا على هذه الاية غيرها فان ذكروا قول
الله عز وجل في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون فهذا لا حجة لهم فيه لانه ليس امرا وانما هو خبر والله
تعالى لا يقول الا حقا ولا يجوز ان يصرف لفظ الخبر الي معنى الامر الا بنص جلي او اجماع متيقن

فلما راينا المصحف يمسه الطاهر وغير الطاهر علمنا انه عز وجل لم يعن المصحف وانما عنى كتابا اخر كما نا
محمد بن سعيد بن نبات نا احمد بن عبد البصير نا قاسم بن اصبغ نا محمد بن عبد السلام الخشني نا محمد بن المثنى
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين الثوري عن جامع بن ابي راشد عن سعيد بن جبير في قول الله تعالى
لا يمسه الا المطهرون قال الملائكة الذين في السماء نا حمام بن احمد نا ابن مفرج نا ابن الاعرابي نا الدبري
نا عبد الرزاق نا يحيى بن العلاء عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة قال اتينا سلمان الفارسي فخرج
علينا من كنيف له فقلنا له لو توضأت يا ابا عبد الرحمن ثم قرات علينا سورة كذا قال سلمان انما قال الله عز
وجل في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون وهو الذكر الذي في السماء لا يمسه الا الملائكة نا محمد بن
سعيد بن نبات نا محمد بن عبد البصير نا قاسم بن اصبغ نا محمد بن عبد السلام الخشني نا محمد بن بشار نا محمد بن
جعفر نا شعبة نا منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه كان اذا اراد ان يتخذ مصحفا
امر نصرانيا فنسخه له وقال ابو حنيفة لا باس ان يحمل الجنب المصحف بعلاقته ولا يحمله بغير علاقته
وغير المتوضي عندهم كذلك وقال مالك لا يحمل الجنب ولا غير المتوضي المصحف لا بعلاقته ولا على وسادة
فان كان في خرج او في تابوت فلا باس ان يحمله اليهودي والنصراني والجنب وغير الطاهر قال ابو محمد
هذه تفاريق لا دليل على صحتها لا من قرآن ولا من سنة لا صحيحة ولا سقيمة ولا من اجماع ولا من قياس
ولا من قول صاحب ولئن كان الخرج حاجزا بين الحامل وبين القرآن فان اللوح وظهر الورقة حاجز
ايضا بين الناس وبين القرآن ولا فرق وبالله تعالى التوفيق مسئلة وكذلك الاذان والاقامة يجزيا
ايضا بلا طهارة وفي حال الجنابة وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وقول ابي سليمان واصحابنا وقال
الشافعي يكره ذلك ويجزي ان وقع وقال عطا لا يوذن المؤذن الا متوضيا وقال مالك يوذن من
ليس على وضوء ولا يقيم الا متوضي قال ابو محمد هذا فرق لا دليل على صحته لا من قران ولا من
سنة ولا اجماع ولا قول صاحب ولا قياس فان قالوا ان الاقامة متصلة بالصلوة قيل لهم وقد
لا يتصل ويكون بينهما مهلة من حديث يدافيه الامام مع انسان يمكن فيها الغسل والوضوء وقد
يكون الاذان متصلا بالاقامة والصلاة كصلوة المغرب وغيرها ولا فرق واذا لم يات نص بايجاب
ان لا يكون الاذان والاقامة الا بطهارة من الجنابة وغيرها فقول من اوجب ذلك خطا لانه احداث
شرع من غير قران ولا سنة ولا اجماع وهذا باطل فان قيل قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال كرهت ان اذكر الله الا على طهر قيل لهم هذه كراهة لا منع وهو عليكم لا لكم لانكم لا تكرهون الاذان
وقراءة القرآن وذكر الله تعالى على غير طهر وهذا هو الذي نص على كراهته في الخبر وانتم لا تكرهونه
اصلا فهذا الخبر اعظم حجة عليكم واما نحن فهو قولنا وكل ما ذكر فهو عندنا على طهارة افضل
ولا نكرهه على غير طهارة لان هذه الكراهة منسوخة على ما نذكر بعد هذا ان شاء الله تعالى

مسئلة ويستحب الوضوء للجنب اذا اراد الاكل او النوم ويرد السلام ويذكر الله تعالى وليس ذلك بواجب
فان قيل فهلا اوجبتم ذلك كله لقول رسول الله عم اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر ولقوله ع م
لعمر رضي الله عنه اذ ذكر له انه يصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلعم توضا واغسل ذكرك
ثم نم ولما روته عايشة ان رسول الله صلعم كان اذا اراد ان ياكل او ينام وهو جنب توضا وضوءه للصلوة
قلنا وبالله تعالى التوفيق اما الحديث في كراهة ذكر الله تعالى الا على طهر فانه منسوخ بما نا عبد الرحمن
بن عبد الله بن خالد نا ابراهيم بن احمد الفربري نا البخاري نا صدقة نا الوليد بن مسلم الاوزاعي اخبرني
عمير بن هانى اخبرني جنادة بن ابي امية نا عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار
من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضا وصلى قبلت صلاته
قال ابو محمد فهذه اباحة الذكر لله تعالى بعد الانتباه من النوم في الليل وقبل الصلوة نصا
وهي فضيلة والفضايل لا تنسخ لانها من نعم الله تعالى عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
وهذا امر باق غير منسوخ بلا خلاف من احد وقال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
فهذا عموم ضمان لا يحل قال الله تعالى لا يخلف الله الميعاد وقد امنا قبل من اخباره عليه السلام
انه لا يزال طايفة من امته على الحق ان جميع الامة لا يغير اصلا واذا صح ان الامة كلها لا يغير ابدا
ايقنا ان الله تعالى لا يغير نعمته عند الامة ابدا وبالله تعالى التوفيق واما امره عليه السلام
عمر بالوضوء فهو ندب لما نا القاضي حمام بن احمد قال ابن مفرج نا ابن الاعرابي نا الدبري نا عبد الرزاق
عن سفين الثوري عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد عن عايشة ام المومنين قالت كان رسول الله صلعم
ينام جنبا ولا يمس ماء وهذا يدل على مداومته عم لذلك وهي رضي الله عنها احدث الناس عهدا بمبيته
ونومه جنبا وطاهرا فان قيل ان هذا الحديث اخطا فيه سفين لان زهير بن معاوية خالفه
فيه قلنا بل اخطا بلا شك من اخطا سفين بالدعوي وسفين احفظ من زهير بلا شك وبالله تع
التوفيق قال ابو محمد وكان اللازم للقائلين بالقياس ان يقولوا لما كانت الصلوة وهي ذكر لا تجزي
الا بالوضوء ان يكون ساير الذكر كله كذلك ولكن هذا مما تناقضوا فيه ولم يمكنهم ههنا دعوى
الاجماع لما نا عبد الله بن ربيع نا عبد الله بن محمد بن عثمان نا احمد بن خالد نا علي بن عبد العزيز نا الحجاج
بن المنهال نا حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقرا القران ولا يرد السلام
ولا يذكر الله الا وهو طاهر الا معاودة الجنب الجماع فالوضوء عليه فرض بينهما للخبر الذي رويناه
من طريق حفص بن غياث وابن عيينة كلاهما عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلعم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضا بينهما وضوءا هذا لفظ حفص

ولفظه ابن عيينه اذا اراد ان يعود فلا يعود حتى يتوضى ولم نجد لهذا الخبر ما يخصصه ولا ما يخرجه الى
الندب الا خبرا ضعيفا من رواية علي بن ايوب وبايجاب الوضوء في ذلك يقول عمر بن الخطاب وعطا
وعكرمه وابراهيم والحسن وابن سيرين مسئله والشرايع لا يلزم الا بالاحتلام او الانبات للرجل والمراة
وبانزال الماء الذي يكون منه الولد وان لم يكن احتلام او باتمام تسعة عشر عاما كل ذلك للرجل
والمراة او بالحيض للمراة برهان ذلك ما نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن معاويه نا احمد بن شعيب نا
احمد بن عمرو ابن السرح عن ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن سليمان هو الاعمش عن ابي ظبيان عن
عبد الله بن عباس انه قال لعمر اوما يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثه عن المجنون
المغلوب على عقله وعن النايم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم والصبي لفظ يعم الصنف كله الذكر
والانثى في اللغة بها خوطبنا نا حمام بن احمد نا عباس بن اصبغ نا محمد بن عبد الملك بن ايمن نا عبد الله
بن روح نا يزيد بن هرون انا حماد بن سلمه عن عبد الملك بن عمير عن عطيه القرظي قال لما كان
يوم قريظه جعل رسول الله صلعم من انبت ضرب عنقه فكنت فيمن لم ينبت فعرضت على رسول الله صلعم
فخل عني قال ابو محمد لا معنى لمن فرق بين احكام الانبات فاباح سفك الدم به في الاسرى خاصة
جعله هنالك بلوغا ولم يجعله بلوغا في غير ذلك لان من المحال ان يكون رسول الله صلعم يستحل
دم من لم يبلغ مبلغ الرجال ويخرج عن الصبيان الذين قد صح نهي النبي عم عن قتلهم ومن الممتنع المحال
ان يكون انسان واحد رجلا بالغا غير رجل ولا بالغ معا في وقت واحد واما ظهور الماء الذي يكون
منه الحمل فيصير به الذكر بالغا والانثى امراة فبلوغ لا خلاف فيه من احد واما استكمال التسعة
عشر عاما فاجماع متيقن واصله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد المدينة وفيها صبيان وشبان
وكهول فالزم الاحكام من خرج عن الصبي الى الرجولية ولم يلزمها الصبيان ولم يكشف عن احد من كل من حواليه
من الرجال هل احتلمت يا فلان وهل اشعرت وهل انزلت وهل حضت يا فلانه هذا امر متيقن لا شك فيه
فصح يقينا ان ههنا سنا اذا بلغها الرجل والمراة فهما ممن ينزل او ينبت او يحيض الا ان يكون بهما افة يمنع
من ذلك كما بالاطلس افة منعته من اللحية لولاها لكان من اهل اللحا بلا شك هذا امر يعرف بما ذكرنا من
التوقيف وبضرورة الطبيعة الجارية في جميع اهل الارض ولا شك في ان من اكمل تسع عشرة ودخل
في عشرين سنة فقد فارق الصبي ولحق بالرجال لا يختلف اثنان من اهل كل ملة وبلدة في ذلك
وان كانت به افة منعته من انزال المني في نوم او يقظة ومن انبات الشعر ومن الحيض مسئله نا
عبد الله بن ربيع نا محمد بن اسحق بن السليم نا ابو سعيد ابن الاعرابي نا محمد بن الجارود القطان
نا عفان بن مسلم نا حماد بن زيد نا قتادة عن محمد بن سيرين عن صفيه بنت الحرث عن عايشه ام المومنين
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل صلاة حايض الا بخمار فاخبر عليه السلام

ان الحايض يلزمها الاحكام وان صلاتها يقبل على صفة ما ولا تقبل على غيرها وقال الشافعي رض من استكمل
خمس عشرة سنة فهو بالغ واحتج بان رسول الله صلعم عرض عليه ابن عمر يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة
فلم يجزه وعرض عليه يوم الخندق هو ورافع ابن خديج وهما ابنا خمس عشرة سنة فاجازهما قال ابو محمد
وهذا لا حجة لهم فيه لوجهين احدهما ان رسول الله صلى الله عليه لم يقل انه اجازهما من اجل انهما ابنا خمس
عشرة سنة فاذ ذلك كذلك فلا يجوز لاحد ان يضيف اليه عليه السلام ما لم يخبر به عن نفسه
وقد يمكن ان يجيزهما يوم الخندق لانه كان يوم حصار في المدينة نفسها ينتفع فيه بالصبيان في رمي الحجارة
وغير ذلك ولم يجزهم يوم احد لانه كان يوم قتال بعد وافيه عن المدينة فلا يحضره الا اهل القوة والجلد
والوجه الثاني انه ليس في هذا الخبر انهما في تلك الساعة اكملا خمسة عشر لا بنص ولا بدليل كما قال الشافعي
ولا خلاف في انه يقال في اللغة لمن بقي عليه من ستة عشر عاما الشهر والشهران هذا ابن خمسة عشر عاما فبطل
التعلق به جملة وبالله تعالى التوفيق مسئله وازالة النجاسة وكل ما امر الله تعالى بازالته فهو فرض هذه
المسئلة ينقسم اقساما كثيرة جمعها ان كل شيء امر الله تعالى على لسان رسوله عم باجتنابه او جاء نص
بتحريمه او امر بذلك بغسله او مسحه فكل ذلك فرض يعصي من خالفه لما ذكرنا قبل من طاعته تعالى وطاعة
رسوله صلعم فرض وبالله تعالى التوفيق مسئله فما كان في الخف او النعل من دم او خمر او عذرة او بول
او غير ذلك فتطهيرهما بان يمسحا بالتراب حتى يزول الاثر ثم يصلي فيهما فان غسلهما اجزاه اذا مسهما التراب
قبل ذلك برهان ذلك ان كل ما ذكرنا من الدم والخمر والعذرة والبول حرام والحرام فرض اجتنابه بلا اختلاف
في ذلك نا حمام نا عباس ابن اصبغ نا محمد بن عبد الملك بن ايمن نا محمد بن اسمعيل الصايغ نا سليمن بن حرب
الواشحي نا حماد بن سلمه عن ابي نعامه عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي عم يصلي باصحابه فخلع
نعليه فوضعهما عن يساره فخلع القوم نعالهم فلما سلم قال لم خلعتم نعالكم قالوا رايناك خلعت فخلعنا
فقال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا قال عليه السلام اذا جاء احدكم الى الصلوة فلينظر نعليه
عبده فان كان فيهما قذرا او اذى فليمسحه وليصل بهما ابو نعامة هو عبد ربه السعدي وابو نضره هو المنذر
ابن مالك العبدي كلاهما ثقة عبد الله بن ربيع نا محمد بن اسحق بن السليم نا ابن الاعرابي نا ابو داود
نا احمد بن ابراهيم اخبرني محمد بن كثير عن الاوزاعي عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال فيمن الاذى بخفيه التراب قال ابو محمد رح
وروينا عن عروة بن الزبير فيمن اصاب نعليه الروث قال يمسحه ويصلي فيهما وعن الحسن البصري انه كان
يمسح نعليه مسحا شديدا ويصلي فيهما وهو قول الاوزاعي وابي ثور وابي سليمن واصحابنا قال ابو محمد
الغسل بالماء وغيره يقع عليه اسم مسح تقول مسحت الشيء بالماء او بالدهن فكل غسل مسح وليس كل مسح
غسلا ولان الخبر الذي روينا من طريق ابي داود نا احمد بن ابراهيم اخبرني محمد بن كثير عن الاوزاعي

عن ابي عجلان عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وطي احدكم الاذى بخفه او بنعله فليمسها التراب • وهذا زايد على حديث ابي سعيد الخدري في المسح بيانا وحكما على هذا فوجب ان يضاف الزايد الى الانقص حكما فيكون ذلك استعمالا لجميع الاثار لان من استعمل حديث ابي هريرة لم يخالف خبر ابي سعيد • ومن استعمل خبر ابي سعيد خالف خبر ابي هريرة • **وقال مالك والشافعي** لا يجزي ازالة النجاسة حيث كانت الا بالماء حاشى العذرة في المقعد خاصة • والبول في الاحليل فيزال بغير الماء • وهذا تركوا فيه اكثر النصوص كما ذكرنا في هذا الباب وغيره • ولم يقيسوا ساير النجاسات على النجاسة في المقعدة والاحليل وهما اصل في النجاسات **قال ابو محمد** هذا الخلاف لهذه النصوص المذكورة • وللقياس **وقال ابو حنيفة** اذا اصاب الخف والنعل روث فرس او حمار او اي روث كان فان كان اكثر من قدر الدرهم البغلي لم يجز ان يصلى به • وكذلك ان اصابته عذرة انسان او دم او مني فان كان قدر الدرهم البغلي فاقل اجزت الصلاة به • فان كان كلما ذكرنا يابسا اجزاه ان يحكه فقط ثم يصلي به • وان كان شي من ذلك رطبا لم يجزه الصلاة به الا ان يغسله بالماء • فان اصاب الخف بول انسان او حمار او ما لا يوكل لحمه • فان كان اكثر من قدر الدرهم البغلي لم يجز الصلاة به ولم يجزه فيه مسح اصلا ولا بد من الغسل بالماء ان كان يابسا او رطبا • فان كان قدر الدرهم البغلي فاقل جاز ان يصلى به وان لم يغسله ولا مسحه **قال** وأما بول الفرس فالصلاة به جايزة ما لم يكن كثيرا فاحشا • وكذلك بول ما يوكل لحمه وما لم يحد في الكثير الفاحش من ذلك حدا • فان كان فيها خرو ما لا يوكل لحمه من الطير او ما يوكل لحمه منها وكان اكثر من قدر الدرهم فالصلوة جايزة ما لم يكن كثيرا فاحشا • فان كان ذلك في الجسم لم تجز ازالته الا بالماء • واما ما كان من ذلك في الثوب فتجزي ازالته بالماء وبغير الماء من المايعات كلها • وهذه اقوال ينبغي حمد الله تعالى على السلامة عند سماعها وبالله تعالى التوفيق • واعجب من ذلك انهم لم يتعلقوا بالنصوص الواردة في ذلك البتة ولا قاسوا على شي من النصوص في ذلك ولا قاسوا النجاسة في الجسد على النجاسة في الجسد وهي العذرة في المخرج والبول في الاحليل ولا قاسوا النجاسة في الثوب على النجاسة في الجسد ولا تعلقوا في اقوالهم في ذلك بقول واحد من الامة قبلهم • ويسلون قبل كل شي اين وجد والتغليظ بعض النجاسات • والتخفيف في قران • او سنة او قياس اللهم الا ان الذي جاء في ازالته التغليظ قد خالفوه كالاناء يلغ فيه الكلب • وكالعذرة فيما يستنجى فيه فقط **مسالة** وتطهير القبل والدبر من البول والغايط والدم ومن الرجل والمراة لا يكون الا بالماء حتى يزول الاثر او بثلاثة احجار متغايرة فان لم ينق فعلى الوتر ابدا يزيد كذلك حتى ينقي لا اقل من ذلك لا يكون في شي منها غايط • او بالتراب والرمل بلا عدد لكن ما ازال الاثر فقط على الوتر ولا بد ولا يجزي احدا ان يستنجي بيمينه ولا هو مستقبل القبلة • فان بدا لمخرج البول اجزت

تلك الاحجار باعيانها لمخرج الغايط • وان بدا لمخرج الغايط لم يجزه من تلك الاحجار لمخرج البول الا ما كان لا رجيع عليه نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين الثوري عن الاعمش ومنصور بن المعتمر كلاهما عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان الفارسي قال قال لنا المشركون اني ارى صاحبكم يعلمكم كل شي حتى الخراة فقال سلمان اجل انه نهانا ان يستنجي احدنا بيمينه او يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والعظم وقال لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار نا محمد بن سعيد نا عبد الله بن نصر نا قاسم بن اصبغ نا محمد بن وضاح نا موسى بن معويه نا وكيع بن الجراح عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان الفارسي ان بعض المشركين قالوا له اني لا ارى يعلمكم حتى الخراة قال اجل امرنا ان لا نستقبل القبلة ولا نستنجي بايماننا ولا نكتفي بدون ثلاثة احجار ليس فيهن رجيع ولا عظم نا عبد الله بن ربيع نا محمد بن معاوية نا احمد بن شعيب انا اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه انا ابو معويه انا الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال ان رسول الله صلعم نهانا ان نستقبل القبلة لغايط او بول وان نستنجي بايماننا او نكتفي باقل من ثلاثة احجار • احمد بن محمد بن الجسور نا احمد بن سعيد بن حزم نا عبيد الله بن يحيى نا يحيى نا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واذا استجمرت فاوتر نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابراهيم بن احمد الفربري نا البخاري نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عطا بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك قال كان رسول الله عم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة بن سعيد نا اسمعيل هو ابن ابي جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله عم قال وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا • ورويناه ايضا من طريق جابر مسندا **وقال ابو حنيفة ومالك** باي شي استنجا دون عدد فانه اجزاه وهذا خلاف ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه نهى عن ان نكتفي بدون ثلاثة احجار • وامر بالوتر في الاستجمار • وما نعلم لهم متعلقا الا انهم ذكروا اثرا فيه ان عمر رضي الله عنه كان له عظم او حجر يستنجي به ثم يتوضا ويصلي وهذا لا حجة لهم فيه لانه شك احجر ام عظم • وخالفوا عمر في المسح على العمامة وغير ذلك • ولو صح لكان لا حجة في احد دون رسول الله صلعم لا سيما وقد خالفه سلمان وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فاخبروا ان حكم الاستنجاء هو ما علمهم اياه رسول الله صلعم من ان لا نكتفي بدون ثلاثة احجار **فان قيل** امره عليه السلام بثلاثة احجار هو للغايط والبول معا فوقع لكل واحد منهما اقل من ثلاثة احجار **قلنا** هذا باطل لان النص قد ورد بان لا نستنجي باقل من ثلاثة احجار ومسح البول لا يسمى استنجا لفصل النص في الاستنجاء والخراة ان لا نجزي باقل من ثلاثة احجار • وحصل النص

مجملا في ان لا يجزي اقل من ثلثة احجار على البول نفسه وعلى النجو فصح ما قلناه • ومسح البول باليمين جايز
وكذلك مستقبل القبلة لانه لم ينه عن ذلك في البول وانما نهى في الاستنجاء فقط **وقال الشافعي**
ثلاث مسحات بحجر واحد • واجاز الاستنجاء بكل شي حاشى العظم والروث والحممة والقصبة
والجلود التي لم يدبغ وهذا ايضا خلاف لامر رسول الله صلعم بل لا نكتفي باقل من ثلثة احجار **فان**
قالوا قسنا على الاحجار **قلنا** لهم قيسوا على التراب في التيمم والفرق **فان** ذكر واحديثا رويناه عن ابن اخي
الزهري سندا ان رسول الله عم قال اذا تغوط احدكم فليتمسح ثلاث مرات **قيل** ابن اخي الزهري ضعيف
والذي رواه عنه محمد بن يحيى الكناني وهو مجهول ولو صح لما كانت فيه حجة لانه ليس فيه ان تلك
المسحات تكون بحجر واحد • فزيادة هذا لا تحل واما من قال ان حديث من استجمر فليوتر يعارض حديث
الثلثة احجار **قلنا** هذا خطا بل كل حديث منها قايم بنفسه فلا يجزي من الاحجار الا ثلثة لا رجيع
فيها • ويجزي من التراب الوش • ولا يجزي غير ذلك مما لا يسمى رضا الا الماء • فان كان الحجر نجاسة
غير الرجيع اجزي ما لم يات عنه نهي وممن جاء عنه الا يجزي الا ثلثة احجار سعيد بن المسيب
والحسن وغيرهما • فان ذكر واحديثا رويناه من طريق ابي الحصين عن ابي سعيد او ابي سعيد الحبراني
عن ابي هريرة مسندا من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج فان الحصين مجهول
وابو سعيد وابو سعيد الخبر كذلك • فان ذكروا حديث ابن مسعود ان النبي صلعم قال له ابغي
احجارا فاتيته بحجرين وروثه فاخذ الحجرين والقى الروثه وقال انها ركس فهذا لا حجة لهم انه ليس في
الحديث انه عم اكتفى بالحجرين وقد صح امره له عليه السلام بان ياتيه بالاحجار فلا شك بانه اتى الازم الله
من بقايه • وعلى ان هذا الحديث قد قيل فيه ان ابا اسحق دلسه • وقد رويناه من طريق ابي اسحق
عن علقمة وفيه ابى بالثالث **فان قيل** انما نهى عن العظم والروث لانها زاد اخواننا من الجن **قلنا**
نعم فكان ماذا بل هذا موجب ان المستنجي باحدهما عاصي مرتين **احدهما** خلافه نص الخبر **والثاني**
تقديره زاد من نهي عن تقديره زاده والمعصية لا تجزي بدل الطاعة • ومن قال لا تجزي بالعظم
ولا باليمين الشافعي وابو سليمن وغيرهما **مسئله** وتطهير بول الذكر اي ذكر كان في اي شي كان
فبان يرش عليه الماء رشا يزيل اثره • وبول الانثى يغسل • فان كان البول في الارض اي بول كان فبان
يصب عليه الماء صبا يزيل اثره فقط نا احمد بن محمد بن الجسور نا احمد بن الفضل الدينوري • محمد بن
جرير نا عمر بن علي نا عبد الرحمن بن مهدي نا يحيى بن الوليد عن محل بن خليفه الطاي حدثني ابو السمح
قال كنت اخدم رسول الله صلعم فاتي بحسن وحسين فبال على صدره فدعا بماء فرشه عليه ثم قال
صلعم هكذا يصنع يرش من الذكر ويغسل من الانثى نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابراهيم بن احمد الفربري
البخاري عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه عن ام قيس بنت

محصن انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام فاجلسه رسول الله صلعم على حجره فبال على ثوبه رسول الله عم
فدعا عليه السلام بماء فنضحه ولم يغسله نا عبد الرحمن بن عبد الله نا خالد نا ابراهيم بن احمد نا الفربري
نا البخاري نا موسى بن اسمعيل همام هو ابن يحيى اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول
الله عم راي اعرابيا يبول في المسجد فدعا بماء فصبه عليه **قال ابو محمد** ليس تحديد ذلك باكل
الصبي الطعام من كلام رسول الله عم • وممن فرق بين بول الغلام وبول الجارية ام سلمه وام المؤمنين
وعلي بن ابي طالب ولا مخالف لهما من الصحابة رضي الله عنهم وبه يقول قتادة والزهري • وقال مضت
السنة بذلك • وعطاء بن ابي رباح والحسن البصري وابرهيم النخعي وسفيان الثوري والاوزاعي والشافعي
واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه • وابو ثور وداود بن علي • وابن وهب وغيرهم • الا انه قد روي عن الحسن
وسفين التسوية بين بول الغلام والجارية في الرش عليهما جميعا **وقال ابو حنيفه** ومالك
والحسن بن حي يغسل بول الصبي كبول الصبية • ولا نعلم لهم متعلقا لا من قران ولا من سنة ولا قول
صحاب ولا عن احد من التابعين • الا ان بعض المتاخرين ذكر ذلك عن النخعي والمشهور عنه خلاف ذلك وقوله
عن سعيد بن المسيب الرش من الرش والصب من الصب من الابوال كلها • وهذا ايضا خلاف قولهم وبالله تع
التوفيق **مسئله** وتطهير دم الحيض واي دم كان سواء دم سمك كان او غيره اذا كان في الثوب والجسد
فلا يكون الا بالماء حاشى دم البراغيث ودم الجسد فلا يلزم تطهيرهما الا بما لا حرج في غسله على الانسان
فيطهر المرء ذلك بحسب ما لا مشقة عليه فيه نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن
عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالا جميعا نا
وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت جات فاطمه بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله صلعم اني امراة استحاض فلا اطهر افادع الصلاة فقال لا انما ذلك عرق وليس
بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة فاذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي فهذا عموم منه
صلعم لنوع الدم ولا نبالي اذا كان جوابه عليه السلام قايما بنفسه غير مردود بضميره الى السوال
نا عبد الرحمن بن عبد الله نا ابراهيم بن احمد نا الفربري نا البخاري نا محمد بن المثنى نا يحيى وهو القطان
عن هشام هو ابن عروة حدثني فاطمه هي بنت المنذر الزبير عن اسماء هي بنت ابي بكر الصديق قالت اتت
امراة الى النبي صلعم فقالت احدينا تحيض في الثوب كيف تصنع قال تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه
وتصلي فيه ويستحب ان يعمل في غسل المحيض شيا من مسك نا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد نا ابراهيم
بن احمد نا الفربري نا البخاري نا يحيى نا ابن عيينه عن منصور بن صفيه عن امه عن عايشة ان امراة
سالت النبي صلعم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك
فتطهري بها قالت كيف اتطهر قال تطهري بها قالت كيف اتطهر قال تطهري بها قالت كيف قال

سبحان الله تطهري فاجتذبتها الي فقلت تتبعي اثر الدم نا عبد الله بن يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا
احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا احمد بن سعيد الدارمي نا حبان هو ابن هلال نا وهيب نا منصور
هو ابن صفيه عن امه عن عايشه ان امراة سالت النبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل عند الطهر فقال خذي
فرصه ممسكة فتوضايي بها ثم ذكر نحو حديث سفيان قال ابو محمد امر رسول الله صلعم بان
تتطهر بالفرصة المذكورة وهي القطعة وان تتوضا بها وانما بعثه الله عز وجل مبينا ومعلما فلو كان
ذلك فرضا لعلمها كيف تتوضا بها او كيف تتطهر فلما لم يفعل كان ذلك غير واجب مع صحة الاجماع
جيلا بعد جيل على ان ذلك ليس واجبا ولم يزل النساء في كل بيت ودار على عهده صلعم الى يومنا هذا
يتطهرن من الحيض فما قال احد ان هذا فرض ويكفي من هذا كله انه لم يستند هذه اللفظة الا من طريق
ابراهيم بن مهاجر وهو ضعيف ومن طريق منصور بن صفيه وقد ضعف وليس ممن يحتج بروايته
فسقط هذا الحكم جملة والحمد لله رب العالمين وكل ما امرنا الله تعالى ورسوله صلعم فيه بالتطهير او الغسل
فلا يكون الا بالماء او بالتراب ان عدم الماء الا ان ياتي نص بانه بغير الماء فيقف عنده لما نا عبد الله بن
يوسف نا احمد بن فتح نا عبد الوهاب بن عيسى نا احمد بن محمد نا احمد بن علي نا مسلم بن الحجاج نا ابو بكر بن ابي
شيبه وابو كريب قال ابو بكر نا محمد بن فضيل عن ابي مالك الاشجعي وقال ابو كريب نا ابن ابي زايده
هو يحيى بن زكريا عن ابي مالك هو سعد بن طارق عن ربعي بن خراش عن حذيفه قال قال رسول الله صلعم
فضلنا على الناس بثلث فذكر فيها وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد
الماء ولا شك فان كل غسل مامور به في الدين فهو تطهير وليس كل تطهير غسلا فصح انه لا طهور الا بالماء
او بالتراب عند عدم الماء وقال ابو حنيفه دم السمك كثر ام قل لا ينجس الثوب ولا الجسد ولا الماء
ودم البراغيث والبق كذلك واما ساير الدماء كلها فان قليلها وكثيرها ينجس الماء واما في الثوب
والجسد فان كان في احدهما منه مقدار الدرهم البغلي فاقل فلا ينجس ويصلى به وما كان منه
اكثر من قدر الدرهم البغلي فانه ينجس ويبطل به الصلاة فان كان في الجسد فلا يزال الا بالماء وان كان في
الثوب فانه يزال بالماء وباي شيء ازاله من غير الماء فان كان في خف ونعل فان كان يابسا اجزا
فيه الحك فقط وان كان رطبا لم يجز الا الغسل باي شيء غسل وقال مالك ازالة ذلك كله ليس فرضا
ولا يزال الا بالماء وقال الشافعي ازالته فرض ولا يزال الا بالماء قال ابو محمد قال الله تعالى
ما جعل عليكم في الدين من حرج وقال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال تعالى يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر وبالضرورة ندري انه لا يمكن الانفكاك عن دم البراغيث ولا من دم الجسد
فاذ ذلك كذلك فلا يلزم من غسله الا ما لا حرج فيه ولا عسر مما هو في الوسع وفرق بعضهم
بين دم ما له نفس سايله ودم ما ليس له نفس سايله وهذا خطا لانه قول لم يات به قران ولا سنة

ولا اجماع ولا قول صاحب ولا قياس وفرق بعضهم بين الدم المسفوح وغير المسفوح وتعلقوا بقوله تع
او دما مسفوحا وقد قال الله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير فعم تعالى كل دم وكل ميتة
فكان هذا شرعا زايدا على الاية الاخرى ولم يخص تعالى من تحريم الميتة ما ليس لها نفس سايلة لها وتعلق
بعضهم في الدرهم البغلي بحديث ساقط ثم لو صح لكان عليهم لان فيه الاعادة من قدر الدرهم
البغلي بخلاف قولهم وقال بعضهم قيس على الدبر فقيل لهم فهلا قستموه على حزة الاحليل ومخرج البول
وحكمها في الاستنجاء سواء وقد تركوا قياسهم هنا اذ لم يروا ازالة ذلك من الجسد بما يزال به
من الدبر واما من لم ير غسل ذلك فرضا فبالسنن التي اوردنا مخالفه لقوله وبالله تعالى التوفيق
مسئله والمذي تطهيره بالماء يغسل مخرجه من الذكر وينضح بالماء ما مس منه الثوب قال مالك
يغسل الذكر كله نا احمد بن محمد بن الجسور نا محمد بن عبد الله بن ابي دليم نا ابن وضاح نا يحيى بن
يحيى نا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود ان علي بن ابي
طالب امره ان يسال له رسول الله صلعم عن الرجل اذا دنى من امراته فخرج منه المذي قال فسالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد احدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضا وضوءه للصلاة نا
عبد الله بن ربيع نا ابن مفرج نا ابن السكن نا الفربري نا البخاري نا ابو الوليد هو الطيالسي نا زايدة
عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسال النبي صلعم
لمكان ابنته فسال فقال توضا واغسل ذكرك نا حمام بن القاضي نا عباس بن اصبغ نا محمد بن عبد الملك
بن ايمن نا بكر بن حماد ومحمد بن وضاح قال بكر حدثنا مسدد نا حماد بن زيد وقال ابن وضاح نا ابو بكر
بن شيبه قال نا اسمعيل بن عليه ويزيد بن هرون ثم اتفق حماد واسمعيل ويزيد كلهم عن محمد بن
اسحق نا سعيد بن عبيد بن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال ثنا حماد في حديثه كنت القى
من المذي شدة فكنت اكثر الغسل منه ثم اتفقوا كلهم قال فسالت رسول الله صلعم عن المذي فقال
يكفيك منه الوضوء قلت ارايت ما يصيب ثوبي منه قال تاخذ كفا من ماء فتنضح ثوبك حيث ترى انه اصابه
قال ابو محمد غسل مخرج المذي من الذكر يقع عليه اسم الذكر كما يقول القايل مسست فقال له
معانوا ذلك بالقوابض من العقاقير اذ فهو ابلغ وهذا الخبر يرد على ابي حنيفه قوله ان النجاسات
لا تزال من الجسد الا بالماء وتزال من الثياب بغير الماء فان تعلقوا بقول عايشة رضى الله عنها كانت
احدانا لها دم الحيض من الثوب بالريق قيل لهم فان برعمكم الحي المسح للدم من المحاجم بالحصا دون
غسل ولا حجة الا فيما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مسئله وتطهير الاناء اذا كان لكتابي من كل
ما يجب تطهيره منه بالماء وعلى كل حال اذا لم يجد غيرها سواء علمنا فيه نجاسة او لم نعلم بالماء
وان كان اناء مسلم فهو طاهر فان تيقن فيه ما يلزم اجتنابه فباي شيء ازاله كان نا ما كان من الطهارة